جامعة مولاي إسماعيل
UNIVERSITÉ MOULAY ISMAÏL
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
FACULTÉ DES LETTRES ET DES SCIENCES HUMAINES

شعبة الدراسات الإسلامية
السداسي الرابع

فقه الحديث

ذ.فؤاد بوقجيج

الموسم الدراسي: 2014-2015

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين

==========

إن مما يدعو للعجب العجاب أن يفصح بعض فقهاء الحديث عن أرقام خيالية لعدد الفوائد المستنبطة من بعض أحاديث رسول الله صلى الله عليه و سلم ، التي لا تتجاوز حروفها و كلماتهُا أصابع اليد الواحدة ، فهذا (أبو عبد الله مُحَمَّد بن الصباغ الخزرجي المكناسي، من مكناسة الزيتون ، ذكره ابن خلدون من تلاميذه و ابن غازي أيضا ، كان حافظا متقنا لا سيما في علم الفقه ، أملى على حديث: " **يا أبا عمير ما فعل النغير ؟" أربعمائة فائدةفي مجلس واحد)** فأيُّ فهم هذا !!! و أيُّ فقه !!! و أيُّ غوص على المعاني الخفية و نفاذ إلى دقائقها وأسرارها !!!

1/_تعريف فقه الحديث، وأهمية العلاقة بين عِلمَيِ الفقه والحديث:

أ_ تعريف فقه الحديث:

لقد تعرضت كتب مصطلح الحديث لتعريف **فقه الحديث** ، وذلكباعتباره أحد العلوم التي تُعنى بحديث رسول الله ﷺ ، كعلم ناسخ الحديث ومنسوخه ، وعلم مختلف الحديث ، وغريب الحديث، وغير ذلك مما له علاقة مباشرة بنص كلام رسول الله ﷺ، ولهذا ذكره الإمام الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ت405 هـ)رحمه الله تعالى في كتابه " المعرفة " في النوع العشرين من أنواع علوم الحديث ، فقال :" ذكر النوع العشرين من علم الحديث،النوع العشرون من هذا العلم _ بعد معرفة ما قدمنا ذكره من صحة الحديث إتقانا ومعرفة لا تقليدا وظنا _ **معرفة فقهالحديث** إذ هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة "[1]، فقد قرر الحاكم أن هذا العلم هو ثمرة باقي العلوم الأخرى التي تبحث في الحديث ، بل والأكثر من هذا أن هذا العلم به تقوم الشريعة، فمن لم يهتم بفقه الحديث لا يمكنه أن يدرك معاني الأحاديث ، ولن يفقه الأحكام الواردة فيها، وما الشريعة إلا جملة من الأحكام جاءت على لسان رسول الله ﷺ في الأحاديث _ إضافة كذلك إلى ما جاء في القرآن الكريم _ فلإقامة صرح الدين على أساس متين لا بد من الاهتمام بفقه الحديث ، خاصة وأن الحديث النبوي تضمن بيان رسول الله ﷺ، وهو بيان يحتاج إلى فقه لمعرفة معانيه وإدراك أسراره ، بتوظيف ما أمكن من العلوم الذي هو ثمرتها ولبها .

ب_ربط الحديث بالفقه ضرورة آكدة :

ما زال العلماء رحمهم الله تعالى يستشعرون أهمية الفقه في حديث رسول الله عليه السلام ، ودوره الحاسم في كشف معاني الأحاديث واستنباط فوائدها، والغوص على دررها وصدفاتها، مما جعلهم ينبهون على ضرورة ربط الحديث بالفقه، وتشديد اللوم والنكير على كل من فرق بينهما، إذ أن كل واحد منهما أحوج إلى صاحبه ،لأن عددا كبيرا من المحدثين لم يكونوا يهتمون بفقه الحديث، إنما غاية شغلهم هو جمع الروايات وتكثير طرق الأسانيد التي يضيع في غمرتهاوخضمها الفقه والفهم للأحكام الشرعية التي تشتمل عليها الأحاديث .

وما من شك أن علم الحديث والفقه كلاهما يكمل الآخر ، فالفقه ينطلق من النص ويعود إليه ، ينطلق منه فهما واستنباطا ، ويعود إليه استدلالا واستشهادا ، والحديث هو مجال الفقه ودليله ، ولهذا كان

---

[1] _ معرفة علوم الحديث ص 63 .

التفقه في معاني الأحاديث نصف العلم كما قرر الإمام علي بن المديني (ت234 هـ) رحمه الله شيخ الإمام البخاري ، روى الإمام القاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (ت360 هـ) بسنده قال : حدثنا زنجويه بن مُحَمَّد النيسابوري بمكة ، ثنا مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري قال : " سمعت علي بن المديني يقول : **التفقه في معاني الحديث نصف العلم ، ومعرفة الرجال نصف العلم** "[2] ، ومن أوائل من نادى بربط الحديث بالفقه الإمام سفيان بن عيينة (ت198هـ) حيث قال : " لو كان الأمر إلينا لضربنا بالجريد كل محدث لا يشتغل بالفقه ، وكل فقيه لا يشتغل بالحديث "[3] ، ويقول الرامهرمزي أيضا في الحث على التفقه عوض الإقبال على الر واية وحدها وتتبع الأسانيد :" فتمسكوا ــ جبركم[4] الله ــ بحديث نبيكم صلى الله عليه وسلم ، وتبينوا معانيه وتفقهوا به ، وتأدبوا بآدابه ، ودعوا ما به تعيرون[5] من تتبع الطرق وتكثير الأسانيد و تطلب شواذ الأحاديث "[6].

فالفقه والحديث يحتاج كل واحد منهما إلى الآخر ، بل إن العلوم الإسلامية في معظمها تحتاج إلى بعضها البعض ، ويكمل الواحد منها الآخر ، من فقه وحديث وتفسير وأصول ولغة بمختلف فروعها وغير ذلك ، غير أن علاقة الترابط تبدو آكدة بين الفقه والحديث لطبيعة هذين العلمين وموضوعهما ، وقيام أحدهما على أركان وأسس الآخر ، ولهذا نجد العلماء يشنعون على كل من فرق بين الفقه و الحديث، يقول الإمام ابن قتيبة الدينوري (ت276هـ) :" على أنا لا نخلي أكثرهم من العذل[7] في كتبنا في تركهم الاشتغال بعلم ما قد كتبوا والتفقه بما جمعوا ، وتهافتهم على طلب الحديث من عشرة أوجه وعشرين وجها " [8] ، ويقول الإمام أبو سليمان الخطابي (ت388هـ) :" رأيت أهل العلم في زماننا قد انقسموا فرقتين : أصحاب الحديث وأصحاب الفقه ، وكل فرقة لا تنفك محتاجة إلى ما عند الأخرى، إذ الحديث أساس والفقه بناء ، وكل بناء على غير أساس فمنهار، وكل أساس لا بناء عليه فخراب، وعلى ما بينهما من التداني وشدة الحاجة بل الفاقة اللازمة لكل منهما إلى صاحبتها فهما أخوان متهاجران ، على أنه يجب عليهما التناصر والتعاون ، فأهل الأثر وكدهم الرواية وجمع الطرق، وطلب الغريب والشاذ الذي أكثره

---

[2]_أنظر المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص320 .

[3]_نظم المتناثر من الحديث المتواتر لمحمد بن جعفر الكتاني ص 3 .

[4]_جبر الله فلانا فاجتبر بمعنى سد مفاقره (يعني وجوه فقره)، والجبر أن تغني الرجل من فقر ، أنظر مختار الصحاح للرازي مادة (جبر) ص 56 .

[5]_عيره :من التعيير أي التوبيخ ، مختار الصحاح مادة (عير) ص 242 .

[6]_المصدر نفسه ص 161 .

[7]_العذل : الملامة

[8]_أنظر تأويل مختلف الحديث ص 80

موضوع ومقلوب، لا يُراعون المتون ولا يتفهمون المعاني، ولا يستخرجون ركازها وسرها ، وربما عابوا الفقهاء وتناولوهم بالطعن ، وادعوا عليهم مخالفة السنن ، ولا يعلمون أنهم قاصرون عن مبلغ العلم بالسنن وآثمون بسوء القول ، وأما أهل الفقه فإن أكثرهم لا يعرجون إلا على أقل قليل من الحديث ولا يكادون يميزون بين سقيمه من صحيحه "[9].

فالفقه والحديث بناء واحد شامخ، لا معنى لأحدهما دون الآخر، إذ الاهتمام بالرواية والأسانيد وتكثير الطرق لا يجب أن يكون على حساب التفقه في الحديث والنظر في معانيه واستخراج ركازه، ولقد كا**ن جيل الصحابة** ﷺ ومِن بعدهم التابعون المقتبسون من مشكاتهم، أصدق مَن مثّل هذا التلاحم بين الفقه والحديث ، لكن سرعان ما حدث الانفصام بين الفقه والحديث بدءا من القرن الثاني الهجري إلى ما بعده، حتى سمعنا صيحات تتعالى هنا وهناك ، مشرقا وغربا تنادي بعودة الأخوين المتنافرين إلى الالتقاء من جديد ، فكانت دعوة الإمام الخطابي الصريحة إلى اعتماد كل من الفقيه والمحدث ما عند صاحبه ليكتمل بناء فقه الحديث وتتحدد معالمه ، وينطلق الفقيه والمحدث كلاهما في التعامل مع النصوص الحديثية وشرحها انطلاقة سليمة صحيحة ، تكون أقرب إلى الصواب منها إلى الخطإ ، لأن نظر الفقيه وحده في الحديث ، قد يقصر به عن إدراك طبيعة إسناده ومدى ثقة رجاله، مما يعتبر صناعة برع فيها المحدثون أولا، واهتمام المحدث بالحديث دون استدعاء منهج الفقيه واستخدام أدواته القائمة على التعمق في الفهم والاستنباط، قد يؤدي بالمحدث إلى عدم معرفة معنى الحديث جيدا، أو فهمه فهما خاطئاتماما ، أو تعطيل تطبيقه في واقع الأرض لجهله بمراده وعدم إدراكه الحكم أو الأحكام التي يشتمل عليها ، وربما حدث له ما يستوجب تطبيق ما يحفظه من حديث ، لكن لعدم فقهه بمراده لم يعلم الحكم ولم يدر ما يفعل ، فانطبق عليه قول الشاعر: كالعيس[10] في البيداء يقتلها الظما // والماء فوق أكتافها محمول

وكل ذلك يعتبر منهجا بعيدا عن إصابة المعاني التي قصد إليها النبي ﷺ في خطابه .

وقد كان الإقبال على التحديث دون التفقه في نصوص الأحاديث وتفهم مقاصدها ومعانيها ،سببا قويا دفع العلماء إلى استنكار هذه الظاهرة والدعوة إلى جمع الحديث بالفقه ، لأن القطيعة بينهما تعتبر خللا وشذوذا عن القاعدة .

وهذا حافظ المشرق الإمام الخطيب البغدادي (ت463هـ) صنف كتابا في الموضوع سماه الفقيه والمتفقه قال فيه :" وأكثر كتبة الحديث في هذا الزمان بعيد عن حفظه خال من معرفة فقهه، لا يفرقون

---

[9] _أنظر معالم السنن ج1/ص3

[10] _العيس : (العيس) بالكسر ، الإبل البِيض التي يخالط بياضها شيء من الشقرة ، واحدها : أعيس ، والأنثى: عيساء ،أنظر مختار الصحاح للرازي مادة (عيس) ص 242 .

بين معلل وصحيح ، ولا يميزون بين معدل من الرواة ومجروح ، ولا يسألون عن لفظ أشكل عليهم رسمه ، ولا يبحثون عن معنى خفي عليهم علمه ... كل ذلك لقلة بصيرة أهل زماننا بما جمعوه ، وعدم فقههم بما كتبوه وسمعوه "[11]

وذكر الإمام ابن الجوزي (ت597هـ) فيما لبسه إبليس على أصحاب الحديث عدم التفقه في الحديث ، وعدم إعطاء الدراية حقها والتمعن في النصوص قصد فهمها ، بل انحصر اهتمامهم فقط بالرواية والسماع ، يقول ابن الجوزي :" من ذلك أن قوما استغرقوا أعمارهم في سماع الحديث والرحلة فيه وجمع الطرق الكثيرة ، وطلب الأسانيد العالية والمتون الغريبة ، وهؤلاء على قسمين : قسم قصدوا حفظ الشرع بمعرفة صحيح الحديث من سقيمه ، وهم مشكورون على هذا القصد ، إلا أن إبليس يلبس عليهم بأن يشغلهم بهذا عما هو فرض عين من معرفة ما يجب عليهم ، والاجتهاد في أداء اللازم والتفقه في الحديث ، فإن قال قائل فقد فعل هذا خلق كثير من السلف كيحيى بن معين وابن المديني والبخاري ومسلم ، فالجواب أن أولئك جمعوا بين معرفة المهم من أمور الدين والفقه فيه وبين ما طلبوا من الحديث "[12]

وإذا كان من العلماء المشارقة من تكلم عن ضرورة التحام الحديث بالفقه ، كالإمام الخطابي مثلا ، فإن نظرائهم من المغاربة لم يغفلوا ذلك فهذا حافظ المغرب أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي (ت463هـ) يعقد بابا في كتابه (جامع بيان العلم) سماه: [ذِكر من ذم الإكثار من الحديث دون التفهم له والتفقه فيه] قال فيه :" الذي عليه جماعة فقهاء المسلمين وعلمائهم ذم الإكثار دون التفقه ولا التدبر ، والمكثر لا يأمن مواقعة الكذب على رسول الله ﷺ لروايته عمن يُؤمَن وعمن لا يُؤمَن "[13]، وقال أيضا: " أما طلب الحديث على ما يطلبه كثير من أهل عصرنا اليوم دون تفقه فيه ولا تدبر لمعانيه فمكروه عند جماعة أهل العلم " [14]، فالتدبر والتفقه في الأحاديث شرط أساسي لمن أقبل على الرواية واختار الإكثار منها ، إذ لا معنى للاشتغال بجمع الحديث وروايته والإكثار منه دون فقه فيه ، إذ الإفراط في الرواية غالبا ما يؤدي إلى عدم الفقه ، وقد ساق الإمام ابن عبد البر شهادة حية على ذلك ، تؤكد اعتراف أحد كبار المحدثين المشهورين من جيل التابعين بأنه يحفظ حديثا منذ زمان، لكنه لا يعرف معناه والحكم الوارد فيه ، يقول :" إنما عابوا الإكثار خوفا من أن يرتفع التدبر والفهم ، ألا ترى إلى ما حكاه بشر بن الوليد عن أبي يوسف ،

---

[11] _الفقيه والمتفقه ص 144 .

[12] _أنظر تلبيس إبليس ص114_115 .

[13] _أنظر جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله ج2/ص152 .

[14] _ جامع بيان العلم وفضله ج2/ ص 155 .

قال : (سألني الأعمش عن مسألة وأنا وهو لا غير ، فأجبته فقال لي من أين قلت هذا يا يعقوب ؟ فقلت بالحديث الذي حدثتني أنت ، ثم حدثته ، فقال لي : يا يعقوب إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجمع أبواك ، ما عرفت تأويله إلى الآن) ، وروي نحو هذا أنه جرى بين الأعمش وأبي يوسف وأبي حنيفة ، فكان من قول الأعمش أنتم الأطباء ونحن الصيادلة "[15].

أما من المعاصرين فقد نادى الدكتور يوسف القرضاوي بضرورة ربط الحديث بالفقه ، فتكلم في الباب الثاني من كتابه (كيف نتعامل مع السنة) تحت عنوان ضرورة الوصل بين الحديث والفقه :" وإذا كانت السنة مصدرا أساسيا للفقه ، كان من الواجب على الفقهاء أن يتعمقوا في علم الحديث ، كما على المحدثين أن يتقنوا علم الفقه، وكان من الفجوات العلمية التي يجب أن تسد : الفجوة بين المشتغلين بالفقه ، والمشتغلين بالحديث ، وهذا ما ناديت به منذ سنين طويلة . فالغالب على المشتغلين بالفقه أنهم لا يتقنون فنون الحديث ، ولا يتعمقون في معرفة علومه ، ولا سيما علم الجرح والتعديل ، وما يترتب عليه من توثيق الرواة أو تضعيفهم ، ولهذا تنفق عندهم أحاديث لا تثبت عند أئمة هذا الشأن من صيارفة الحديث ... والغالب على المشتغلين بالحديث أنهم لا يجيدون معرفة الفقه وأصوله ،والقدرة على استخراج كنوزه ودقائقه ،والاطلاع على أقوال أئمته، وتعدد منازعهم ومشاربهم وأسباب اختلافهم ، وتنوع اجتهاداتهم ، مع أن كل فريق في حاجة ماسة إلى علم الآخر ، ليكمل به ما عنده ، فلا بد للفقيه من الحديث ، فإن جل أحكام الفقه ثابتة بالسنة ، ولا بد للمحدث من الفقه ، حتى يعي ما يحمله ، ولا يكون مجرد ناقل ، أو يفهمه على غير وجهه "[16] .

فهذه الشواهد كلها وغيرها تُظهر مدى **أهمية ربط الحديث بفقهه**، ليكون فهم الأحاديث فهما سليما، وللتوصل إلى كل المعاني الظاهرة والخفية التي قصد إليها النبي ﷺ في أحاديثه وسننه المروية عنه ،حتى يوظفها المكلفون في حياتهم ويستعملونها في واقع الأرض في مختلف الأزمان والأعصار ، ولا يتعطل شيء من البيان النبوي ، ويرتفع التكليف بما لا يطاق ، لأن بعثة رسول الله ﷺ رحمة ، مصداقا لقوله تعالى : " **وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين** "[17]، وقوله سبحانه :" **لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمومنين رؤوف رحيم** "[18]وقوله عليه السلام (بعثت بالحنيفية

---

[15]_ المصدر نفسه ج2/ ص 159 .

[16]_كيف نتعامل مع السنة ص 55_56

[17]_ سورة : الأنبياء ، الآية: 107 .

[18]_ سورة : التوبة ، الآية : 128 .

السمحة)[19]، فتضييع السنن بإهمالها أو بسوء فهمها يعتبر تعطيلا لها ، ينعكس سلبا على الناس المخاطبين بهذا التشريع قرآنا وسنة نبوية .

2/_ قواعد فقه الحديث :

إن الفقه في حديث رسول الله ﷺ مهمة جليلة القدرعظيمة الشأن ، لأن حديثه عليه السلام هو مصدر من مصادر التشريع الإسلامي ، إضافة إلى كتاب الله عز وجل –وباقي المصادر الأخرى_، وهو مع كونه من هذه المصادر فهو البيان النبوي للتنزيل مصداقا لقوله تعالى : "**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون**"[20]وهو الترجمة الفعلية لتعاليم الوحي الرباني ، ولهذا كان فهم كلامه عليه السلام وإدراك معنى خطابه ﷺ من الأهمية بمكان ، لتطبيق الشرع تطبيقا سليما والاهتداء بسنته ومنهجه عليه السلام اهتداءا قويما في واقع الأرض ، في كل زمان ومكان إلى قيام الساعة .

وما من شك أن عصر رسول الله ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم كان أزهى عصور التشريع ، إذ كان الفيصل والحكم في هذا التشريع وفي فهم كل عويص فيه أو مشكل هو رسول الله عليه السلام، وكان الصحابة يفهمون كثيرا من أحكامه ومضامينه ، ويجتهدون في ذلك امتثالا لقول رسول الله ﷺ : (**يا أيها الناس تعلموا إنما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه، ومن يرد الله به خيرا يفقه في الدين**)[21] ، وكانوا إذا أشكل عليهم فهم شيء من ذلك يرجعون إلى رسول الله ﷺ فيبين لهم ذلك، من ذلك قوله عليه السلام :(**إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا،وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلسا يوم القيامةالثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون، قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون ؟ قال: المتكبرون**)[22]،فقد كان الصحابة عربا خلصا يتقنون العربية ويدركون مختلف أوجه استعمالاتها، ولما كانت نصوص الشرع وعاؤها اللسان العربي ، كانوا أقدر الناس على فك ألغازه والنفاذ إلى أسراره وكوامنه ، ومن ثم معرفة الأحكام التي تتضمنها هذه النصوص، فكانوا أوعية العلم وبحوره التي لا تكدرها الدلاء ، حتى قال عنهم إمام التابعين مسروق : " جالست أصحاب مُحَمَّد ﷺ فكانوا كالإخاذ :

---

[19]_ الحديث أخرجه أحمد في مسنده ج116/6 .

[20]_سورة النحل ، آية : 44

[21]_أخرجه الطبراني من حديث معاوية (رض) .

[22]_أخرجه الترمذي في كتاب البر و الصلة ، باب ما جاء في معالي الأخلاق ، من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري (رض) رقم 2018 وحسنه ، قال أبو عيسى _ يعني الترمذي_ :" والثرثار: هو الكثير الكلام ، والمتشدق : الذي يتطاول على الناس في الكلام و يبذو عليهم " [يبذو : من البذاء و هو الفحش ، مختار الصحاح ص31] .

الإخاذة تروي الراكب والإخاذة تروي الراكبين والإخاذة تروي العشرة ، والإخاذة لو نزل بها أهل الأرض لأصدرتهم "[23]، ويأتي في طليعة الصحابة ﷺ الخلفاء الراشدون الأربعة [24].

وقال أبو إسحاق الشيرازي :" أكثر الصحابة الملازمين للنبي ﷺ كانوا فقهاء مجتهدين ، لأن طريقة الفقه فهم خطاب الله وخطاب رسوله ﷺ وأفعاله ،وقد كانوا عارفين بذلك ، لأن القرآن نزل بلغتهم وعلى أسباب عرفوها ، وعلى قصص كانوا فيها، فعرفوا منطوقه ومفهومه ، ومنصوصه ومعقوله (...) ولأن من نظر فيما نقلوه عن رسول الله من أقواله، وتأمل ما وصفوه من أفعاله في العبادات وغيرها ، اضطر إلى العلم بفقههم وفضلهم "[25] .

ولا يخفى أن ما صار يتحَدث عنه لاحقا بعد عصر الصحابة والتابعين وأتباعهم من علوم تحوم حول القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، كانت مضامينها وأسسها وقواعدها كلها حاضرة بكل ثقلها في قلوب وأذهان هؤلاء الأعلام و الرواد الأوائل ، المنتمين إلى قرن رسول الله ﷺ والقرن الذي يليه والذي يليه ، فكان فهمهم للدين فهما سليما ، وتنزيلهم لأحكامه على واقع الأرض تنزيلا سديدا ، ولأنهم كانوا يستنبطون من القرآن الكريم والسنة النبوية لأنهما عماد كل شيء في الدين وعموده ، ومؤهلات الاستنباط لديهم حاضرة وموجودة ، وإذا نزلت بهم معضلة كانوا يأخذون من النص القرآني ، وإذا لم يجدوا ينظرون في السنة النبوية ويجمعون لها الصحابة ، وإن حصل بينهم خلاف فدائرته محدودة جدا – وخاصة في عصر الصحابة _ فقد اختلفوا في بعض مسائل الميراث والحضانة والقصاص، وبعض القضايا متعلقة بالجهاد ،ولكنه اختلاف محدود.

ولكن لما ابتعد الناس عن عصر رسول الله ﷺ وجيل الصحابة والتابعين ، وبدأت الدولة الإسلامية في الاتساع شيئا بعد شيء ، وكان لكل بلد ومصر أحداثه ووقائعه ومميزاته، ودخل في الإسلام كثير من الأعاجم بدءا بعصر صغار الصحابة والتابعين وأتباعهم إلى حدود أواخر القرن الثاني الهجري، حيث بدأ الخلاف يتسع والمستجدات تظهر على الساحة ، والأجوبة عنها وإيجاد حلول لها تزداد إلحاحا ، ولقد كان الصحابة والتابعون متفاوتين في الإحاطة بالسنن ومعرفتها ، مما جعل مهمة جمعها وتدوينها ميسِّرة للاطلاع عليها وتوظيفها في الحلول والأجوبة ، و لكن كل ما يرتبط بها من عملية الاستنباط والتنزيل هي

---

[23]_ إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية ج16/1 .

[24]_ذلك أن الفقهاء كانوا يميزون في الأخذ عن صحابة رسول الله ﷺ بين الفقيه وغيره ،إذ لم يكن الصحابة كلهم فقهاء، يقول د. أحمد فراج حسين : " والخلفاء الراشدون الذين خلفوا الرسول في الإمامة وقيادة الأمة وفي القضاء والحكم بين الناس ، هم العلماء من الصحابة ، **إذ ليس كل من صحب الرسول في نظر الفقهاء بالذي يختص باسم الصحابي الذي يعتمد عليه في الفقه والرأي ، وإنما ذلك لمن اختص بالنبي وطالت صحبته معه على طريق التتبع والأخذ منه ، وعرف بالفقه والنظر** " تاريخ الفقه الإسلامي ص 85 .

[25]_طبقات الفقهاء ص 35_ 36 .

أحوج ما تكون إلى **وضع قواعد وأسس ضابطة ومقيدة** لعملية الاستنباط من نصوص الوحي، فكان ذلك أحد أعظم الأسباب التي أدت إلى إرساء قواعد كثير من العلوم والمعارف وتحديد مصطلحاتها، التي سينطلق التصنيف فيها بدءا من منتصف القرن الثاني الهجري، سيزدادشساعة وعمقا وتنوعا بعد هذا القرن في كل مناحي المعرفة الإسلامية.

ولعل من أقدم الإسهامات العلميةالتي وصلتنا مدونة مكتوبة ما صنفه الإمام المطَّلِبـي مُحَمَّد بن إدريس الشافعي (ت204 هـ) وفي طليعة مصنفاته كتابه العظيم : "الرسالة "الذي يعتبر بحق أصلَ أصول الفقه والحديث، حيث ضمنه الشافعي كثيرا من قواعد فقه الحديث ، صارت مرتكز ومنطلق كل ناظر في نصوص الشرع مستنبط منها ومنزل لأحكامها ، يقول الإمام الذهبي في ترجمته : " ناصر الحديث ، فقيه الملة (...) ثم أقبل على العربية والشعر فبرع في ذلك وتقدم ، ثم حبب إليه الفقه فساد[26] أهل زمانه (...) وصنف في أصول الفقه وفروعه ، وبعد صيته (...) وقال مُحَمَّد بن هارون الزنجاني : حدثنا عبد الله بن أحمد، قلت لأبي :" أي رجل كان الشافعي ، فإني سمعتك تكثر من الدعاء له ؟ قال : يا بني كان كالشمس للدنيا وكالعافية للناس ، فهل لهذين من خلف أو منهما عوض "[27] ، فكان صنيع الإمام الشافعي فتحا عظيما أسهم بشكل واضح في وضع قواعد الاستمداد والاستنباط من النصوص الشرعية، وأرسى دعائم منهج راسخ للنظر فيها وحسن فهمها لتطبيقها تطبيقا صحيحا وردم هوة الخلاف ، وترشيد النظر في الشرع وتسديده .

وفقه الحديث كي يكون فقها سليما ، دالا على مختلف الأحكام و المعاني و الدلالات التي قصد إليها النبي ﷺ، يجب الاستعانة فيه بكثير من العلوم والمعارف ، فلما كانت نشأة العلوم في الإسلام _كما ألمحنا إلى ذلك سابقا _ إنما كانت بغرض خدمة الوحي قرآنا وسنة ، وقد خدمتها خدمة منقطعة النظير ، ما لا يوجد له مثيل مع أي أمة من الأمم فوق هذه الأرض ، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، فوجب إذن توظيف كل هذه العلوم للظفر بالمعنى المراد من ألفاظ الأحاديث وحروفها ، ولهذا لم يتردد فقهاء الحديث جزاهم الله خيرا في يوم من الأيام، عن الاستفادة القصوى من كل التراث العلمي الزاخرالذي خلفه الأسلاف رحمهم الله تعالى، ولهذا يقول فضيلة الدكتور حسن العلمي حفظه الله :" وهو علم يحتاج إلى علوم ومآخذ متعددة ، منها علم المصطلح، الجرح والتعديل ، وعلم اللغة ، وعلم الأصول ، ومقاصد الشريعة ، ومعرفة علوم السنة الأخرى، كعلم غريب الحديث وأسباب ورود الحديث ، والناسخ والمنسوخ ، وعلم مختلف الحديث، ونحو ذلك، إذ لا معنى للنظر في فقه متون الأحاديث دون معرفة مراتبها

---

[26] _ من السيادة ، وهي الريادة ، ومضارع ساد: يسود .

[27] _سير أعلام النبلاء ج10/ 5_45

، وما يصلح منها للاحتجاج مما لا يصلح، وتمييز صحيحها من ضعيفها، وإلا كان النظر في الأحاديث ضربا من العبث وتضييعا للوقت دون طائل"[28]ويقول :" والحق أنه لايتم فقه الحديث النبوي إلا بفقه السنة النبوية ومعرفة سيرته ﷺ وقرائن أحواله، وما استقر عليه آخر الأمرين من عمله ﷺ في كل أحكام الشريعة ، ويدخل في ذلك الاستئناس بفهم الصحابة ﷺ وسير الخلفاء الراشدين في سياسة الدين والدنيا "[29].

وما من شك أن منهج الصحابة ﷺ وفقههم في سنن رسول الله ﷺ هو الذي تناقله جيل التابعين من بعدهم ، ونظرا لتوسع الأمصار الإسلامية وتفرق الصحابة فيها ، فقد كان نصيب هذه الأمصار من أحاديث رسول الله ﷺ متفاوتا لتفاوت الصحابة ﷺ في حفظ حديث رسول الله ﷺ وإحاطتهم بالسنن ما بين مكثر ومقل .

1)نشأة التأصيل لقواعد فقه الحديث :

في هذه المرحلة بدأ بعض العلماء بالكلام في بعض قواعد فقه الحديث ، فقد تكلم الإمام مُحَمَّد بن مسلم بن شهاب الزهري ت124هـ وكان من الأئمة الأعلام في الحديث والفقه ، وكان يقول :" أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه "[30]، وقال الفضل بن دكين[31] شيخ البخاري :"كنت أمر على زفر[32] وهو محتب بثوب فيقول : يا أحول تعالى أغربل لك أحاديثك ، فأُرِيه ما قد سمعت فيقول : هذا يؤخذ به ، وهذا لا يؤخذ به ، وهذا ناسخ وهذا منسوخ "[33]، كما أنهم تنبهوا إلى قاعدة جمع أحاديث الباب لاستنباط الحكم الفقهي من مجموع الأحاديث ، فكان ذلك بداية وبادرة أولى في التبويب الفقهي والترجمة لنصوص الحديث النبوي ، وكان أول من فعل ذلك عامر الشعبي(ت104هـ) فإنه روي عنه أنه قال :(هذا باب من الطلاق جسيم) وساق فيه أحاديث [34] .

---

[28]_أنظر أطروحته في موضوع (**فقه الحديث**) بخزانة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط ، ص 16 . **فإنها جديرة بالقراءة ، لأن الباحث جزاه الله خيرا استوعب الموضوع وفصله تفصيلا دقيقا ، وأنا سأحيل على كلامه بنوع من التصرف حتى لا يطول هذا المطبوع** .

[29]_ فقه الحديث د. حسن العلمي ص 17 ، مرجع سابق .

[30]_ الاعتبار في الناسخ و المنسوخ من الآثار لأبي بكر الحازمي (ت 584هـ) ص 4 .

[31]_ قال الذهبي في ترجمته :" الحافظ الكبير شيخ الإسلام... الكوفي الملائي الأحول... توفي سنة 219 هـ ، وقد ورد في ترجمته وصفه بقوله: (الأحول من العينين) " أنظر سير أعلام النبلاء ج10 /ص 142 وما بعدها .

[32]_ هو [زفر بن الهذيل كان ممن جمع بين العلم والعبادة ...كان أكثر أصحاب أبي حنيفة أخذا بالقياس ...توفي سنة 158هـ ، فهو أقدم أصحابه موتا] أنظر الفكر السامي ج1/ص437 .

[33]_ أنظر الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي ج82/2 ، وانظر سير أعلام النبلاء للذهبي ج8/ص40 .

[34]_ أنظر الرسالة المستطرفة ص 10.

ومع ذلك فقد ظل الكلام في **قواعد فقه الحديث النبوي**في هذه المرحلة قليلا، وإن كانت سارية لديهم، ومحكمة في تطبيقاتهم العملية لفقه السنة النبوية، فلم يكونوا بحاجة إلى جمعها أو تدوينها والكشف عنها للمتفقهين في الحديث، لأنها كانت معلومة لديهم أثناء تعاملهم مع نصوص الحديث [35].

أ_ فقه الحديث في عصر الأئمة المجتهدين :

ولكن لما ابتعد الزمان واحتد الخلاف بين أهل الرأي و أهل الحديث من الفقهاء و المتكلمين،و انفصل الحديث عن الفقه ، صارت الحاجة أدعى إلى وضع هذه القواعد وتدوينها ،حتى يرجع إليها كل ناظر في حديث رسول الله ﷺ ، وكل هذه الدواعي وغيرها أسهمت بشكل كبير في تطور هذا العلم واستقلاله وظهور التصنيف(الموضوعي والنظري فيه) (فقه الحديث بتصرف ص 31)[يمكن حذف هذه العبارة ، أو تركها بالنظر إلى ما بعدها من الكلام]، كما أن الذين بالغوا في الرواية والتحديث _كما أشرنا إلى ذلك سابقا في كلام بعض الأئمة كالخطابي وابن عبد البر وغيرهما_ وأفرطوا في تتبع الأسانيد والطرق، عدد منهم جر ويلات كثيرة على الحديث والمحدثين بسبب ما وقعوا فيه من أغلاط أثناء الرواية ونسبتهم أحاديث لا تصح نسبتها إلى رسول الله عليه السلام، كل هذا كان سببا في قيام طائفة من المحدثين بالدفاع عن الحديث وأهله، والرد على الطاعنين الحاقدين ، فصنفوا في بعض أنواع فقه الحديث دفاعا عن السنة النبوية كما فعل ابن قتيبة الدينوري (ت276هـ) في كتابه (تأويل مختلف الحديث) وأبو بكر بن فورك (ت406هـ) في كتابه (مشكَل الحديث و بيانه) (ص 40 فقه الحديث للعلمي) ، وصنف الإمام أبو جعفر الطحاوي الحنفي (ت321هـ) شرح معاني الآثار ومشكل الآثار، في حل التعارض الموهوم بين أحاديث رسول الله ﷺ، الذي يبدو للناظر في الأحاديث أول مرة، ولكنه إذا أمعن النظر فيها مليا زال اختلافها ووضح مشكلها[36]،وصنف آخرون في غريب الحديث وناسخ الحديث ومنسوخه كأبي عبيد القاسم بن سلام والخطابي وغيرهما .

---

[35]_فقه الحديث ص 29_30 د. حسن العلمي (بتصرف) .

[36]_يقول الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار " سألني بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتابا أذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله ﷺ في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد والضعفة من أهل الإسلام أن بعضها ينقض بعضا ، لقلة علمهم بناسخها من منسوخها وما يجب به العمل منها لما يشهد له من الكتاب الناطق والسنة المجتمع عليها ..." مقدمة شرح معاني الآثار ج1/ص11 ، ويقول في مشكل الآثار أيضا :" فإني نظرت في الآثار المروية عنه ﷺ بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها و الأمانة عليها وحسن الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما سقطت معرفتها و العلم بما فيها عن أكثر الناس ، فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الأحكام التي فيها ، ومن نفي الإحالات عنها ، وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك فيها حتى أبين ما قدرت عليه منها كذلك ملتمسا ثواب الله عز وجل ، والله أسأل التوفيق لذلك والمعونة عليه فإنه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل " مقدمة مشكل الآثار ج1/ص 3 .

إن الخلاف قد احتدم بين أهل الرأي وأهل الحديث من الفقهاء في زمن الإمام الشافعي ﷺ وذلك ، نتيجة لاختلاف مناهج الاجتهاد والنظر وتميزها منذ عصر التابعين ، وكان مدار الخلاف حول حجية خبر الآحاد وشروط الاستدلال بالسنة ، مثلا الأحناف اشترطوا لقبول خبر الآحاد : + ألا يعارض ظاهر القرآن ، فإن عارضه كان زيادة على ما في القرآن ، والزيادة نسخ عندهم ، والقرآن قطعي الثبوت فلا ينسخ بخبر الآحاد الظني ، + وألا يكون الخبر فيما تعم به البلوى (فإن كان كذلك لم يقبل إلا مشهورا أو مستفيضا) + وألا يخالف الراوي ما رواه ، فإن خالفه كان ذلك دليلا على ترك العمل بالحديث [ومن ثم تركوا العمل بحديث ابن مسعود (إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات أولاهن بالتراب) قالوا : إن ابن مسعود خالف ما رواه فغسل الإناء ثلاث مرات] (بعض الأمثلة يمكن كتابتها في الهامش) واشترط المالكية لقبول خبر الآحاد + ألا يخالف الحديث عمل أهل المدينة فإن خالفه يرد ، ويعلم من ذلك أن الحديث منسوخ أو معارض بما هو أقوى منه + ألا يخالف ظاهر القرآن فإن خالف لم يقبل + ألا يكون العمل به ذريعة إلى محظور [كصيام الست من شوال فإن العمل بالحديث في هذا الحكم يفضي إلى التباس الفرض بالنافلة فيعتقد الناس أنها رمضان] (ص 44 وما بعدها... العلمي)

وقد أثارت هذه القواعد في معارضة خبر الآحاد نزاعا طويلا بين أهل الرأي وأهل الحديث في عصر الأئمة وما بعده، وظهر ذلك فيما دار من مناقشات بين الفقهاء والمحدثين وفقهاء الرأي. (ص 44 ....)

و إن اشتد الخلاف أحيانا حتى خرج عن الاعتدال فإنه أسهم في بلورة فقه السنة النبوية ودفع طوائف من العلماء إلى التصنيف فقه الحديث وتحرير الخلاف في كثير من في المسائل المتنازع فيها وتقويم الأدلة ونقدها (ص46 العلمي).

وكما اشتد الخلاف في ناحية بين فقهاء أهل الرأي وأهل الحديث ، اشتد أيضا من ناحية أخرى بين المتكلمين وأهل الحديث [37]،فكان ابن قتيبة وأمثاله من المحدثين لهم بالمرصاد كما هو واضح في كتابه تأويل مختلف الحديث ، وكل هذه الظروف كانت سببا في تطور حركة فقه الحديث واتجاه الأئمة الحفاظ المجتهدين إلى صيانة السنة النبوية من تأويل الجاهلين وانتحال المبطلين وتحريف الغالين ، وذلك بوضع قواعد فقه الحديث والتأصيل لها ضمن حركة تدوين أصول الفقه[38].

ب_تأسيس قواعد فقه الحديث :

[37]_أنظر أسباب هذا الخلاف ومظاهره بتفصيل في أطروحة(فقه الحديث) للعلمي ص 46 وما بعدها .

[38]_أنظر فقه الحديث ، مرجع سابق ، ص 50 .

لم يكن الصحابة والتابعون ﷺ بحاجة إلى تدوين قواعد فقه الحديث، لقرب عهدهم بزمن النبوة، وتمكنهم من ملكات الفقه والاستنباط، لكن لما شاع تدوين السنة النبوية في الأمصار واستعجمت الألسن، وضعفت الملكات ، وانفصل علم الفقه عن علم الحديث ووقع الخلاف في مناهج الاستدلال والفقه بين طوائف المتعاملين مع الحديث النبوي، **احتاج العلماء إلى تدوين قواعد فقه الحديث وضبطها** صيانة لحديث رسول الله ﷺ عن الفهم السقيم ، وتلك حلقة من حلقات حفظ السنة النبوية دل عليها قوله ﷺ: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين)[39].

وقد وقعت حاجة المسلمين إلى ذلك ضمن حاجتهم الشاملة إلى تدوين علم أصول الفقه لصيانة نصوص الشريعة من تحريف أهل الأهواء وحفظ أحكامها من الزغل والخطإ ، وكان من أشهره العلماء الذين تصدوا للكلام في قواعد فقه الحديث ومعانيه أئمة أعلام متقاربون في العصر كالأوزاعي (ت157هـ) وسفيان الثوري(ت161هـ) مالك (ت179هـ) و عبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ) وعبد الله بن وهب(ت 198هـ)؟ و الشافعي (ت204هـ) وإسحاق بن راهويه(ت235هـ)؟وعلي بن المديني(ت234هـ)؟ ...وأحمد بن حنبل(ت241هـ) والبخاري (ت256هـ) ومسلم (ت261هـ)وأبو داود (ت275هـ) والترمذي (ت279هـ) وغيرهم وقد تيسر لهؤلاء في عصرهم ما لم يتيسر لغيرهم ممن كان قبلهم[40]، وكثير من هؤلاء الأعلام **كانت هذه الضوابط والقواعد لديهم حاضرة في قلوبهم وأذهانهم ، وإن لم يصلنا عنهم شيء مدون مكتوب بخصوصها** ــ باستثناء ما خلفه الشافعي رحمه الله ــ يقول شاه ولي الله الدهلوي :" وهذه الطبقة هي الطراز الأول من طبقات المحدثين ، فرجع المحققون منهم **بعد إحكام فن الرواية ومعرفة مراتب الأحاديث إلى الفقه** ...فأخذوا يتتبعون أحاديث النبي ﷺ وآثار الصحابة والتابعين والمجتهدين **على قواعد أحكموها في نفوسهم** "[41]، إلا أنه أول من عرف أنه أصل هذه القواعد وجمعها وضبطها ودَوَّنها هو الإمام الشافعي ﷺ (ت204هـ) ضمن تدوينه لعلم أصول الفقه [42] .

ج ــ**قواعد فقه الحديث قبل الإمام الشافعي:**

---

[39] ــ أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار بسنده إلى الصحابي أبي الدرداء ﷺ ، وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله .

[40] ــفقه الحديث للعلمي ص51 بتصرف ، مرجع سابق .

[41] ــأنظر حجة الله البالغة ص 427_428

[42] ــفقه الحديث للعلمي ص52 ، مرجع سابق .

كان للفقهاء والمحدثين قبل الإمام الشافعي كلام في بعض[43] قواعد فقه الحديث ، إذ تكلم ابن شهاب الزهري(ت124هـ) في الناسخ والمنسوخ ، وتكلم سفيان بن عيينة (ت198هـ) وابن أبلي ليلى (ت هـ) وعبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ) في قواعد البيان في السنة النبوية بعبارات مجملة .

فقد روى ابن عبد البر عن القاضي ابن أبي ليلى أنه قال :"لا يفقه الرجل في الحديث حتى يأخذ منه ويدع "[44].

وقال عبد الرحمن بن مهدي :" لا يجوز أن يكون الرجل إماما حتى يعلم ما يصح و ما لا يصح ، وحتى لا يحتج بكل شيء ، وحتى يعلم مخارج العلم "[45] .

وقال عبد الله بن وهب :" لولا أن الله أنقذني بمالك والليث لضللت ، فقيل كيف ذلك ؟ قال أكثرت من الحديث فحيرني ، فكنت أعرض ذلك على مالك والليث فيقولان لي خذ هذا ودع هذا "[46] ، وقد كان هؤلاء الأعلام وأمثالهم كثيري الاطلاع على سنة رسول الله ﷺ خبيرين بها، يستطيعون التمييز بين ما يصلح للعمل و ما لا يصلح ، وبالحذر الشديد في التعامل مع الرأي ، فهذا يحي بن يحيى الليثي راوية موطإ الإمام مالك وناشره في بلاد الغرب الإسلامي يقول : "كنت آتي عبد الرحمن بن القاسم فيقول لي : من أين يا أبا مُحَمَّد ؟ فأقول من عند عبد الله بن وهب ، فيقول لي:اتق الله ،**فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل** ، ثم آتي عبد الله بن وهب ، فيقول لي من أين ؟ فأقول من عند ابن القاسم ، فيقول لي : اتق الله يا أبا مُحَمَّد فإن **أكثر هذه المسائل رأي** ، ثم يرجع يحيى فيقول : رحمهما الله، فكلاهما قد أصاب في مقالته ، نهاني ابن القاسم عن اتباع ما ليس عليه العمل من الحديث وأصاب، ونهاني ابن وهب عن غلبة الرأي وكثرته ، وأمرني بالاتباع وأصاب"[47]،وقال ابن وهب :" نظر مالك إلى العطاف بن خالد فقال : بلغني أنكم تأخذون من هذا ، فقلت: بلى، فقال: ما كنا نأخذ الحديث إلا من الفقهاء "[48] .، وقال أبو نعيم الفضل بن دكين (ت229هـ)؟:"كنت أمر على زفر وهو محتب بثوب فيقول : يا أحول

---

[43] _كلامهم عن **بعضقواعد فقه الحديث** مما هو منثورهنا وهناك في بطون الكتب والمصادر ، إنما يصح وصفه **بالقلة والندرة** باعتبار ما وصلنا نحن من هذه القواعد ، والحقيقة أنه لا يبعد أن يكونوا قد تكلموا في جل القواعد أو كلها ،مما يُحتاج إليه في فهم نصوص الأحاديث وتوظيفها وتطبيقها تطبيقا جيدا صحيحا .

[44] _جامع بيان العلم وفضله ج130/2 ، يدع :أي يترك .

[45] _أنظر حلية الأولياء لأبي نعيم ج3/9

[46] _أنظر ترتيب المدارك للقاضي عياض ج427/2 ؟ وانظر هذا المعنى نفسه في ترتيب المدارك في ج1/ص91 ، وفي ج1/ص172 .

[47] _ترتيب المدارك ج3/ص387 .قال ابن وهب : قال مالك :" سمعت من ابن شهاب أحاديث كثيرة ما حدثت بها قط ، ولا أحدث بها، قال الفروي : فقلت له : لم ؟ قال ليس عليها العمل " المصدر نفسه ج1/ص186.

[48] _المصدر نفسه ج1/ص139.

تعالى أغربل لك أحاديثك ، فأريه ما قد سمعت فيقول : هذا يؤخذ به، وهذا لا يؤخذ به وهذا ناسخ وهذا منسوخ "[49]

إلا أن هذه القواعد ظلت مبثوثة في صدور العلماء وعلى ألسنتهم[50] ، ومحكمة في فهمهم للسنن، إلى أن جاء الإمام الشافعي فوسع الكلام فيها ودونها ضمن تحريره لقواعد أصول الفقه في كتابه "الرسالة"[51]،فكان كتابه "الرسالة" فتحا عظيما ،حق لعبد الرحمن بن مهدي أن تذهله رؤيتها حتى قال : " لما نظرت الرسالة للشافعي أذهلتني لأنني رأيت كلام رجل عاقل فصيح ناصح فإني لأكثر الدعاء له " [52] .

ح _تدوين الشافعي لقواعد فقه الحديث:

جاء الشافعي في مرحلة زمنية احتد فيها الخلاف بين الأحناف والمالكية من جهة ، وبين المحدثين وهذين المذهبين من جهة أخرى، وبوضعه لكثير من قواعد فقه الحديث استطاع الجمع بين مناهجهم خدمة لحديث رسول الله عليه السلام ، يقول مُحَمَّد بن الحسن الحجوي الثعالبي : " إذا تأمل المتأمل في تاريخ حياة الشافعي وعمله في الفقه وفلسفة فكره، وجده صادف معركة هائلة واقعة بين العراق والحجاز في مسألة تقديم الرأي على السنة أو العكس ... في حال أن معركة أخرى قائمة بين المحدثين وبين كل من المذهبين ... و وجد الشافعي لأئمة الحديث الظهور العظيم كأحمد وإسحاق وابن المديني وابن معين وابن مهدي ونظرائهم ، جمعوا السنة المتفرقة في الأقطار وأوعبوها جمعا وحفظا ونقدا ،ولم يقتصروا كمالك على حديث الحجاز في غالب حديثه بل أخذوا أحاديث وجدت في خراسان وفي العراق والشام ومصر وغيرها من أقطار الإسلام ، رويت عمن كان هناك من الصحابة وأتباعهم ، فتلطف الشافعي في انتحال طريقة تجمع الفكر العام أو فكر الجمهور على الأقل فأسس أصلا وهو الأخذ بالسنة مهما توفرت شروط الأخذ

---

[49]_الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي ج2/ص82 .

[50]_ يقول مُحَمَّد بن الحسن الحجوي الثعالبي _ نقلا عن الإمام السيوطي_ : " الإجماع على أنه _ أي الشافعي _واضع لعلم الأصول ، إذ هو أول من تكلم فيه و أفرده بالتأليف وكان مالك في الموطإ أشار إلى بعض قواعده ، وكذلك غيره من أهل عصره كأبي يوسف ومُحَمَّد بن الحسن ، **إذ هو من العلوم المركوزة في طباع العرب مأخوذ من استعمالاتهم في محاوراتهم** " الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ج1/ص 404.

[51]_أنظر فقه الحديث ، مرجع سابق ص52_53 .

[52]_ الرسالة للإمام الشافعي ، بتحقيق أحمد مُحَمَّد شاكر (ص1) ، و كان عبد الرحمن بن مهدي قد كتب إلى الشافعي وهو شاب ، (أن يضع له كتابا فيه معاني ـ قَبولَ الأخبار فيه ، وحجةَ الإجماع ، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة فوضع له كتاب "الرسالة") ، وقال عبد الرحمن بن مهدي :" ما أصلي صلاة إلا وأنا أدعو للشافعي فيها " أنظر الرسالة ص4 ، قال أحمد مُحَمَّد شاكر محقق وشارح الرسالة : [ولو جاز لعالم أن يقلد عالما كان أولى الناس عندي أن يقلد : الشافعي ، فإني أعتقد _ غير غال ولا مسرف_ أن هذا الرجل لم يظهر مثله في علماء الإسلام ، في فقه الكتاب والسنة ، ونفوذ النظر فيهما و دقة الاستنباط مع قوة العارضة ، و نور البصيرة ، و الإبداع في إقامة الحجة و إفحام مناظره ، فصيح اللسان ، ناصع البيان ،في الذروة العليا من البلاغة...حتى يقول أحمد بن حنبل :" **لولا الشافعي ما عرفنا فقه الحديث** "] مقدمة محقق الرسالة ص 5 _6 ،وقال الـمـزني _صاحب الشافعي (ت 264 هـ) _:"قرأت كتاب الرسالة للشافعي خمسمائة مرة ، ما من مرة منها إلا واستفدت فائدة جديدة لم أستفدها في الأخرى "مقدمة الرسالة ص 4 .

بها ، ومنها أن لا يَثبُت أنها منسوخة ... وأخذ حتى بأحاديث غير الحجازيين ولم يشترط إلا الصحة أو الحسن ...فالتف حوله أهل الحديث الذين كان لهم الكلمة العليا وهم أنصار السنة ، حتى إنهم سموه في بغداد ناصر السنة ...فوقع التضارب والتعارض بين ظواهر تلك السنة الكثيرة ، **فاخترع الشافعي طريقة للجمع والتوفيق وتبيين كيفية استعمال المجتهد لها، وقوانين الاستنباط منها ومن الكتاب العزيز** ليمكنه تخليص مذهبه وتأسيسه على أساس متين **وهي القواعد التي سميت علم الأصول** "[53] .

2)**صنيع الشافعي في فقه الحديث** :

عقد الإمام الشافعي في كتابه الرسالة فصولا قيمة كشف فيها عن قواعد فقه الحديث ومسالك الاستدلال بالسنة النبوية ، فدافع طويلا عن حجية خبر الآحاد[54] ورد على ما أحدثه فقهاء الأحناف والمالكية من شروط للعمل بالحديث ، وبين أوجه بيان السنة للقرآن ،وتحدث عن شروط الاحتجاج بالمرسل وقواعد النسخ في السنة ومسالك الجمع والترجيح في مختلف الحديث ، وقد جاءت فقرات كتاب الرسالة عبارة عن قواعد محررة جامعة مانعة ، تدل على طول باع الإمام الشافعي في فقه الحديث وبعد نظره ، ومن أمثلة ما أورده من القواعد ما يلي :

ـ وما نهى عنه رسول الله فهو على التحريم حتى تأتي دلالة عنه على أنه أراد به غير التحريم [55] .

ـ ولما كان حديث اثنين أولى في الظاهر بالحفظ وبأن ينفى عنه الغلط من حديث واحد ... وكان حديث خمسة أَولى أن يصار إليه من حديث واحد[56].

ـ وليس ذلك لأحد ـ يعني مخالفة حديث عن رسول الله ثابت عنه ـ ولكن قد يجهل الرجل السنة فيكون له قول يخالفها ، لا أنه عمد خلافها ، وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل[57] .

ـ ينبغي لمن سمع الحديث أن يقول به على عمومه وجملته حتى يجد دلالة يفرق بها فيه بينه[58] .

ـ أن الأحاديث إذا اختلفت لم نذهب إلى واحد منها دون غيره إلا بسبب يدل على أن الذي ذهبنا إليه أقوى من الذي تركنا[59].

---

[53]_أنظر الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ج1/ص401_402_403 .

[54]_فقد عقد له الإمام الشافعي بابا سماه (باب خبر الواحد) أنظر الرسالة ص 369 ، واحتج له بتفصيل في باب بعنوان (الحجة في تثبيت خبر الواحد) ص 401 من الرسالة ، واحتج له في كتاب اختلاف الحديث في ص 14 وما بعدها .

[55]_ **أنظر الرسالة** ص 217 .

[56]_ المصدر نفسه ص 281 .

[57]_ الرسالة ص 219 .

[58]_ المصدر نفسه ص295 .

[59]_ الرسالة ص 284 .

ـ و لا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ، ما كان لهما وجها*يمضيان معا ، إنما المختلف ما لم يمضى* إلا بسقوط غيره ، مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد ، هذا يحله و هذا يحرمه [60].

ولم نجد حديثين مختلفين إلا ولهما مخرج أو على أحدهما دلالة بأحد ما وصفت : إما بموافقة كتاب أو غيره من سنته أو بعض الدليل [61].

ـ ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء [62].

ـ وكل ما لم يكن فيه حكم فاختلاف اللفظ فيه لا يحيل معناه[63] .

ـ والحديث عن رسول الله على عمومه و ظهوره حتى تأتي دلالة عن النبي ﷺ بأنه أراد به خاصا دون عام[64] .

ـ وكلما احتمل حديثان أن يستعملا معا استعملا معا ،ولم يعطل واحد منهما الآخر [65] .

ولقد استوعب الإمام الشافعي سنن رسول الله ﷺ استيعابا منقطع النظير ، فكلما وجد السبيل لإعمالها إلا واستعملها ووظفها في كتبه ، حتى قال عنه الحافظ ابن خزيمة :(لا أعلم سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام لم يودعها الشافعي في كتبه) ، وبذلك أحرز الإمام الشافعي رضي الله عنه قصب السبق في تأسيس **أصول فقه الحديث وقواعد الاستدلال** بالسنة النبوية ضمن تأسيسه لعلم أصول الفقه، وكانت له تطبيقات في فقه الحديث ضمنها أيضا كتابه " اختلاف الحديث "الذي يدل على طول باعه في هذا الشأن ، وقد تحرى في مصنفاته اتباع الحديث الصحيح ، فنال بذلك فضل الجمع بين الفقه والحديث والوصل بين أهل الرأي وأهل الحديث[66].

ـأ ـجهود العلماء بعد الإمام الشافعي في فقه الحديث :

تلا الإمام الشافعي خلائق من العلماء ممن اهتموا بالسنة النبوية وصنفوا في أنواع من فقه الحديث، وتخصصوا في شعبه ومناحيه ، وقد أثمرت جهودهم مصنفات قيمة أغنت المكتبة الإسلامية في هذا العلم ، ومن أشهر هؤلاء العلماء الإمام أحمد ابن حنبل (ت241 هـ)والإمام البخاري (ت256 هـ) والإمام

- هكذا كتبت هذه اللفظة في الرسالة (وجها) بالفتح ،والصواب (وجه)بالرفع،(مالم يمضى) كتبت بدون حذف حرف العلة ،وذكر المحقق أن هذا الاستعمال جائز في العربية .

[60] ـالرسالة ص 342 .

[61] ـ المصدر نفسه ص 216_217 .

[62] ـالمصدر نفسه ص 225،وقد وصف هذه الرواية بقوله : "**وهذه أيضا رواية منقطعة عن رجل مجهول** " ص 225 .

[63] ـالمصدر نفسه ص 274 .

[64] ـأنظر اختلاف الحديث للشافعي ص 39 ، تحقيق ذ. مُحَمَّد أحمد عبد العزيز .

[65] ـالمصدر نفسه ص 39_40 .

[66] ـ فقه الحديث للدكتور حسن العلمي ، ص 55 وما بعدها بتصرف .

مسلم (ت261هـ)وأبو داود (ت275هـ) وابن قتيبة الدينوري (ت .276هـ) والترمذي (ت279هـ) وأبو جعفر الطحاوي (ت321هـ) والخطيب البغدادي (ت463هـ) وابن عبد البر (ت463هـ) وغيرهم ، وقد تمثلت جهود هؤلاء العلماء في مناحي شتى في خدمة هذا العلم ، ومن أبرزها**اهتمامهم بالتبويب والتراجم الفقهية** ، والمقصود به تصنيف الأحاديث على أبواب الفقه،والترجمة لها بعناوين فقهية تدل على المراد من أحاديث الباب ، وكان أول من سلك هذا المسلك عامر الشعبي (ت104هـ) في جزء له جمع فيه أحاديث الطلاق، وترجم له بقوله :" باب من الطلاق جسيم، إذا اعتدت المرأة ورثت "[67]،ثم تلاه الإمام مالك في الموطإ، ثم ظهرت عناية المحدثين بهذا النوع من التصنيف فظهرت المصنفات والسنن والجوامع ، وهي كلها مرتبة على الأبواب الفقهية ، وكان هذا النوع من التصنيف غرضا مقصودا عند المحدثين للجمع بين الفقه والحديث والرواية والدراية ، فصار فقه المحدثين في تراجم مصنفاتهم ، قال الحافظ ابن حجر :" الترجمة هنا بيان لتأويل ذلك الحديث، نائبة مناب قول الفقيه مثلا : المراد بهذا الحديث العام الخصوص ، أوبهذا الحديث الخاص العموم ..."[68] ، ومن أبرز من اهتم بهذا الفقه على مستوى تراجم الأبواب الإمام مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري،حتى قال عنه الحافظ ابن حجر :" ثم رأى أن لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية ، فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها ، واعتنى فيه بآيات الأحكام ، فانتزع منها الدلالات البديعة ، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة "[69]، ثم نقل عن النووي قوله :" ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط، بل مراده الاستنباط ، والاستدلال لأبواب أرادها "[70].

_ب _ ظهور التصنيف الموضوعي في فقه الحديث :

لقد كان من آثار الخلاف الذي اشتد بين أهل الحديث وأهل الرأي من الفقهاء والمتكلمين أن اتجه فقهاء الحديث إلى التصنيف في أنواع من فقه الحديث كالناسخ والمنسوخ من الحديث ، وغريب الحديث ، ومختلف الحديث ، ومعاني الآثار [71] وأسباب ورود الحديث.

1_ علم غريب الحديث :

---

[67]_المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص 609 لابن خلاد الرامهرمزي ، أورده في فصل تحت عنوان:(التبويب في التصنيف) .

[68]_هدي الساري إلى صحيح البخاري ص11.

[69]_هدي الساري ص 6 .

[70]_المصدر نفسه ص11 .

[71]_فقه الحديث للعلمي ص57 _58 بتصرف .

هو العلم المختص بتفسير الألفاظ الغريبة في الحديث النبوي ، وتوضيح معانيها بما جاء في لغة العرب وكلامهم ، فهو مبحث لغوي متخصص أو هو الجانب اللغوي من علم متن الحديث [72]، قال ابن الأثير :" و منهم من استخرج أحاديث تتضمن ألفاظا لغوية ومعاني مشكلة فوضع لها كتابا قصره على ذكر متن الحديث وشرح غريبه وإعرابه ومعناه ولم يتعرض لذكر الأحكام "[73]، وعرفه الإمام النووي بقوله :" هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة عن الفهم لقلة استعمالها ، وهو فن مهم والخوض فيه صعب "[74] ، ومن أشهر المصنفات فيه:

- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت224هـ)، وقد كان هذا المصنف عمدة للمحدثين والفقهاء في معرفة غريب الحديث .
- إصلاح الغلط الواقع في غريب الحديث لابن قتيبة الدينوري (ت276هـ) ،وقد تعقب به كتاب أبي عبيد السابق.
- غريب الحديث لأبي سليمان الخطابي (ت388هـ) .

الفائق في غريب الحديث لجار الله الزمخشري (ت 538هـ).

- النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين بن الأثير (ت606هـ) ، وهو آخر من جمع مؤلفا في هذا العلم ، نخل فيه كتب المتقدمين وجمع زبدتها ، وبذلك صار عمدة المتأخرين في معرفة هذا الفن[75]

.

2_ علم ناسخ الحديث ومنسوخه :

وهو علم جليل القدر،يعرف به الحكم الشرعي المتأخر ورودا عن رسول الله ﷺ ليعمل به ، من المتقدم المنسوخ الذي توقف العمل به، والذي ليست له دراية بهذا العلم أنى له أن يفقه كلام رسول الله عليه السلام ، وقد يصف السنة بالتعارض والتضارب وهي ليست كذلك ،ولهذا عُني به العلماء وصنفوا فيه المصنفات منهم :

- الإمام ابن شاهين (ت385هـ) .

---

[72]_أنظر (أبو جعفر الطحاوي ومنهجه في فقه السنة) ص 262، فؤاد بوقجيج ، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا ، خزانة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط.

[73]_جامع الأصول من أحاديث الرسول ج45/1.

[74]_أنظر التقريب مع التدريب ج166/2 .

[75]_وانظر فقه الحديث للعلمي ص 59 وما بعدها بتصرف .

- والإمام أو بكر الحازمي (ت584هـ) وسماه : (الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار)، وهو من أجود هذه المصنفات .
- وصنف فيه الإمام ابن الجوزي (ت596هـ) وسماه:(إخبار أهل الرسوخ في التحديث بمقدار الناسخ والمنسوخ من الحديث) .

3 _ علم مختلف الحديث :

يعد علم مختلف الحديث من أهم أنواع علوم الحديث التي يجب معرفتها ، ولأهميته فقد ذكره علماء المصطلح معترفين بمدى صعوبة هذا النوع الذي لا يدركه إلا العلماء الذين اجتمعت لديهم صناعة الحديث والفقه ، يقول ابن الصلاح الشهرزوري: "و إنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث و الفقه الغواصون على المعاني الدقيقة "[76]، وذكره النووي في النوع السادس والثلاثين من علوم الحديث فقال :" معرفة مختلف الحديث وحكمه ، هذا فن من أهم الأنواع ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف ، وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما ، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه ، والأصوليون الغواصون على المعاني "[77]، فما زال الجامع بين صناعتي الحديث والفقه هو الأقدر على الإحاطة بهذا العلم _علم مختلف الحديث _ وحل أي تعارض ظاهر بين نصوص الأحاديث .

وقد يطلق عليه كذلك (علم تلفيق الحديث)[78] ،و يدخل في تعريف مختلف الحديث أيضا (مشكل الحديث) كما ذكر ذلك نور الدين عتر ، قال في تعريف مختلف الحديث:" وربما سماه المحدثون مشكل الحديث، وهو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلا، أو تعارض مع نص شرعي آخر، وهو من أهم ما يحتاج إليه العالم والفقيه ليقف على حقيقة المراد من الأحاديث النبوية ، لا يمهر فيه إلا الإمام الثاقب النظر"[79]، وعلى هذا فإن مشكل الحديث أعم من المختلف، فكل مختلف فيه إشكال نتيجة

---

[76]_مقدمة ابن الصلاح مع التقييد ص 244.

[77]_التقريب مع التدريب ج175/2 .

[78]_ وقد ذكره بهذا المصطلح (علم تلفيق الحديث) أبو الطيب السيد صديق حسن القنوجي (ت1307هـ) في كتابه الحطةفي ذكر الصحاح الستة ص83 .

[79]_منهج النقد في علوم الحديث ص337 .

التداخل والالتباس والتعارض ، وليس كل مشكل مختلفا، ذلك أن الإشكال قد يكون ناتجا عن إبهام وغموض في الحديث نفسه أو معارضة للعقل أو اللغة[80].

ورغم هذا الفارق الدقيق بين مختلف الحديث ومشكله ، فإن المشكل يصنف ضمن مختلف الحديث ، ولهذا اعتبر الإمام مُحَمَّد بن جعفر الكتاني اختلاف الحديث ومشكله نوعا واحدا، في معرض حديثه عن الكتب المؤلفة في هذا الفن ، قال :" ومنها كتب في اختلاف الحديث أو تقول في تأويل مختلف الحديث أو تقول في مشكل الحديث أو تقول في مناقضة الأحاديث وبيان محامل صحيحها "[81].

فاختلاف الحديث هو ذكر الأحاديث التي يبدو بينها اختلاف وتعارض في الظاهر، وبنظر العلماء فيها وبحثها يتم إزالة التعارض إما ببيان الناسخ من المنسوخ أو العام من الخاص وغيرها من طرق حل التعارض .

أما مشكل الحديث هو الحديث الذي فيه غموض والتباس يحجب إدراك المعنى المراد منه ، بحيث لا يتوصل إليه إلا بالكشف عن معناه اللغوي ومعرفة مدى مسايرته لمقاصد الشريعة، أو أن الحديث مشكلا لما يكتنفه من تعارض في الظاهر مع نص آخر يزول بإمعان النظر وتدقيق الفهم للحديثين معا[82].

و لأهمية هذا الفن فقد ألف فيه العلماء كتبا جليلة اعتبرت من المظان الأساسية لمعرفة هذا العلم ، حيث برز اهتمامهم بموضوع مختلف الحديث في تخصيصهم مؤلفات لهذا النوع متفاوفة في قيمتها ومختلفة في مناهجها ومن أهم المصنفين في هذا الفن ما يلي :

- يعد الإمام مُحَمَّد بن إدريس الشافعي (ت204هـ) أول من طرق باب هذا الفن وفتق ينابيعه، حيث أفرد فيه كتابا سماه : _(**اختلاف الحديث**) صدره رحمه الله بمقدمة بين فيها أهمية السنة النبوية وحث على اتباعها، مع تعرضه للحديث عن أخبار التواتر والآحاد ، وبعد المقدمة بدأ الإمام الشافعي كتابه بمسألة فقهية هي (باب الاختلاف من جهة المباح) وأنهاه بباب (المختلفات التي عليها دلالة) ومما يلاحظ أن الكتاب في مجمله يعد تطبيقا للقواعد الأصولية _ التي كانت الريادة فيها للإمام الشافعي _ على مسائل الفقه التي ثار حولها الخلاف.

_ هذا بالإضافة إلى كتابه (**الرسالة**)الذي ضمنه كثيرا من القواعد للتعامل مع المختلف وطرق حله .

---

[80] _ أنظر الإمام أبو جعفر الطحاوي ومنهجه في فقه السنةص 278_279 فؤاد بوقجيج ، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا ، خزانة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط .

[81] _الرسالة المستطرفة في بيان مشهور كتب السنة المشرفة ص 158.

[82] _ أنظر الإمام أبو جعفر الطحاوي ومنهجه في فقه السنةص 279 ، مرجع سابق .

ـ وكذا كتابه (**الأم**) الذي وإن كان كتاب فقه، فإنه لم يخل من بعض مسائل مختلف الحديث.

○ ثم جاء بعد الإمام الشافعي الإمام ابن قتيبة الدينوري (ت276هـ) فألف كتابه الشهير (تأويل مختلف الحديث) وقد ذكر في مقدمته أنه ألفه للرد على أهل الكلام لثلبهم[83] أهل الحديث ورميهم بحمل الكذب ورواية المتناقض ، وبدأ بذكر ما قاله أرباب أهل الكلام من المعتزلة مع رده عليهم بعنف وشدة ، وشن بعد ذلك حملة شعواء على أصحاب الرأي ، وبعد هذه المقدمة شرع ابن قتيبة في الموضوع الذي ألف الكتاب لأجله فقال :" وأما المتناقض فنحن مخبروك بالمخارج منه ومنبهوك على ما تأخر عنه علمك وقصر عنه نظرك ، وبالله الثقة وهو المستعان ـ فقال ـ :" ذكر الأحاديث التي ادعوا عليها التناقض والأحاديث التي تخالف عندهم كتاب الله تعالى ، والأحاديث التي يدفعها النظر وحجة العقل "[84] ، وقد تعرض ابن قتيبة في كتابه لكثير من مشكل الحديث أكثر مما عالج مختلف الحديث ، حتى حق له أن يسمى (تأويل مشكل الحديث) عوض مختلف الحديث[85] .

○ وألف الإمام أبوجعفر الطحاوي (ت321هـ) كتابين هما :

ـ كتابه (**شرح معاني الآثار**) في علم مختلف الحديث ، رتبه على الأبواب الفقهية ،و حل فيه التعارض الظاهر بين الأحاديث ، يقول في مقدمته :" سألني بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتابا أذكر في الآثار المأثورة عن رسول الله ﷺ في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد و الضعفة من أهل الإسلام أن بعضها ينقض بعضا لقلة علمهم بناسخها من منسوخها وما يجب به العلم منها لما يشهد له من الكتاب الناطق والسنة المجمع عليها ، وأجعل لذلك أبوابا أذكر في كل كتاب منها ما فيه من الناسخ والمنسوخ وتأويل العلماء واحتجاج بعضهم على بعض ، وإقامة الحجة لمن صح عندي قوله منهم بما يصح به مثله من كتاب أو سنة أو إجماع أو تواتر من أقاويل الصحابة أو تابعيهم ..."[86]

ـ وكتابه (**مشكل الآثار**) الألصق بموضوع مشكل الحديث ، هو من أشهر كتب الإمام أبي جعفر الطحاوي إلى جانب (شرح معاني الآثار) ، ويختلف سبب تأليف كتاب (مشكل الآثار) عن سابقه (شرح معاني الآثار) ، ذلك أن الإمام الطحاوي لم يؤلفه استجابة لسؤال أحد ، ولا ردا على الذين يروا أن السنة فيها تناقض ، وإنما ألفه فقط بعدما أطال النظر في آثار الرسول ﷺ فوجد فيها الكثير مما يستشكله العامة ولا يقدرون على فهم معناه ، فعزم على تبيين مراده ﷺ من ذلك واستنباط الأحكام الواردة فيها ،

---

[83] ـ ثلبه : صرح بالعيب فيه وتنقصه ، والمثالب: العيوب ، أنظر مختار الصحاح للرازي مادة (ثلب) ص53 .

[84] ـ أنظر تأويل مختلف الحديث ص86ـ87 .

[85] ـ أنظر المنهج الإسلامي في علم مختلف الحديث منهج الإمام الشافعي ص 43 ،لعبد اللطيف السيد علي سالم .

[86] ـ أنظر مقدمة شرح معاني الآثار ج11/1 .

وهذا ما عبر عنه الإمام الطحاوي في مقدمة كتابه فقال :" فإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وآله وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والأمانة عليها ، وحسن الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس ، فمال قلبي إلى تأملها و تبيان ما قدرت عليه من مشكلها ، ومن استخراج الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها ، وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك فيها ، حتى أبين ما قدرت عليه منها كذلك ، ملتمسا ثواب الله عز وجل عليه ، والله أسأل التوفيق لذلك والمعونة عليه فإنه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل "[87].

- وصنف الإمام أبو بكر بن فورك (ت406هـ) كتابا سماه (مشكل الحديث وبيانه) أورد فيه الأحاديث الموهمة للتشبيه ، يقول :" نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوهم ظاهره التشبيه ، مما يتسلق به الملحدون على الطعن في الدين ..."[88].
- وصنف الإمام عبد الرحمن بن الجوزي (597هـ) كتاب (التحقيق في أحاديث الخلاف)[89].

4_ العلم بأسباب ورود الحديث :

و هو من الأهمية بمكان لفقه حديث رسول الله ﷺ ومعرفة معانيه معرفة سليمة، وسبب ورود الحديث هو ما ورد الحديث متحدثا عنه أيام وقوعه ، ومنزلة هذا الفن من الحديث كمنزلة أسباب النزول من القرآن الكريم ، وهو طريق قوي لفهم الحديث ، لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب "[90]، ومن أشهر المصنفات فيه كتاب (اللمع في أسباب ورود الحديث) للإمام جلال الدين السيوطي (ت 911هـ) ، يقول السيوطي في مقدمته :" فإن من أنواع علوم الحديث معرفة أسبابه كأسباب نزول القرآن ،وقد صنف فيه الأئمة كتبا في أسباب نزول القرآن... وأما أسباب الحديث فألفيه بعض المتقدمين ولم نقف عليه ... وقد أحببت أن أجمع فيه كتابا فتتبعت جوامع الحديث والتقطت منها نبذا ، وجمعتها في هذا الكتاب والله الموفق والهادي للصواب"[91] ، وقد ذكر فيه السيوطي أسباب ورود حواليمائة حديث (98 حديثا) ، ويبدو من خلال كلامه رحمه الله ، أنه لم يقصد بهذا المصنف **جمعالسنن التي وردت على أسباب معينة**

---

[87]_ مشكلالآثار ج3/1 .

[88]_أنظر مقدمة مشكل الحديث وبيانه لابن فورك ص37 .

[89]_ الأعلام للزركلي ج90/4 ، وانظر مزيدا من المصنفات في هذا العلم في (أبو جعفر الطحاوي ومنهجه في فقه السنة) مرجع سابق ص 280 ومابعدها .

[90]_أنظر منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر ص 334 .

[91]_ أنظر اللمع في أسباب ورود الحديث ج1/ص28 .

عن رسول الله عليه السلام على سبيل الاستيعاب، وإنما كان قصده الاختصار، ولا أدل على ذلك من تسمية الكتاب باللمع ، ويزكي ذلك قوله :" وفي أبواب الشريعة والقصص وغيرها أحاديث لها أسباب يطول شرحها ، وما ذكرناه أنموذج لمن يريد أن يعرف ذلك "[92]، و أسوق مثالا على ذلك من (باب الطهارة) ذكره السيوطي كما يلي:

" حديث : أخرج مالك والأئمة الستة عن عمر أن رسول الله ﷺ قال :(إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل) .

سبب : أخرج أحمد والحاكم وصححه واللفظ له من طريق عكرمة عن ابن عباس : أن رجلين من أهل العراق أتياه فسألاه في الغسل في يوم الجمعة أواجب هو ؟ فقال لهما ابن عباس : من اغتسل فهو أحسن وأطهر ، وسأخبركما لماذا بدأ الغسل ، كان الناس على عهد رسول الله ﷺ محتاجين يلبسون الصوف ، يسقون النخل على ظهورهم ، وكان المسجد ضيقا متقارب[93] ، فخرج رسول الله ﷺ يوم الجمعة في يوم صائف شديد الحر ، ومنبره قصير ، إنما هو ثلاث درجات ، فخطب الناس فعرق الناس في الصفوف ، فثارت أبدانهم ريح العرق و الصوف حتى كاد يؤذي بعضهم بعضا ، حتى بلغت أرواحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال :(أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمسن أحدكم أطيب ما يجد من طيبه أو دهنه)[94].

وصنف في أسباب ورود الحديث أيضا،المحدث إبراهيم بن مُحَمَّد الدمشقي المشهور بابن حمزة (ت1120هـ) كتابا سماه :(البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف) هو أوسع مصنفات هذا الفن[95] .

ويقول د.يوسف القرضاوي :" **ومن حسن الفقه للسنة النبوية : النظر فيما بُني من الأحاديث على أسباب خاصة ، أو ارتبط بعلة معينة منصوص عليها في الحديث أو مستنبطة منه، أو مفهومة من الواقع الذي سيق فيه الحديث** ، فالناظر المتعمق يجد أن من الحديث ما بني على رعاية ظروف زمنية خاصة ليحقق مصلحة معتبرة ، أو يدرأ مفسدة معينة ، أو يعالج مشكلة قائمة في ذلك الوقت ... وهذا يحتاج إلى فقه عميق ، ونظر دقيق ، ودراسة مستوعبة للنصوص، وإدراك بصير لمقاصد الشريعة ، وحقيقة

---

[92]_ المصدر نفسه ج1/ص30 .

[93]_ هذه اللفظة هكذا وردت في هذا المصدر (متقارب) ، والصواب (متقاربا).

[94]_ أنظر اللمع في أسباب ورود الحديث ج1/ص34_35 .

[95]_المرجع نفسه ص 335 .

الدين ..."[96] ، ولا يخفى أن أسباب الورود نفسها تحتاج إلى فهم دقيق وفقه عميق ، خاصة إذا كانت مبنية على علة تحتاج إلى الاستنباط ، أو فهم السبب من الواقع الذي سيق فيه النص الذي تكلم به رسول الله ﷺ ، هذا فضلا على أن إدراك السبب يتوقف على تتبع النصوصواستقرائها في الموضوع الواحد، لاحتمال أن يكون فيها شيء من التصريح بسبب الورود ، وهذا كله مساعد على استجلاء المعنى الذي قصد إليه رسول الله صلى الله عليه و سلم .

ـ ج ـ أسس فقه الحديث النبوي وقواعده :

يقول فضيلة الدكتور حسن العلمي :" وقد تدبرت مسالك فقه الحديث النبوي وطرقه فوجدت عمادها ومدارها على أسس علمية ثلاثة ، لا يغني علم منها عن علم ولا أساس عن أساس ، وتندرج تحت كل أساس قواعد تختص به وتدور عليه ، هي بمثابة الضوابط للفقه السليم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذه الأسس هي :

- العلم بقواعد الاستدلال بالسنة وإثبات حجية النص :

لمعرفة مخرج الحديث ومرتبته وحجيته ، لأنه لا فقه قبل إثبات حجية الرواية[97] ، وصحة الحديث وسلامته للاستدلال .

- العلم بأصول الفقه والدراية :

وطرق الاستنباط في الحديث ، وهو منتزع من قواعد **علم أصول الفقه** ، و**علوم متن الحديث** وهي غريب الحديث ، ناسخ الحديث ومنسوخه ، ومختلف الحديث ، مع العلم بقواعد لغة العرب لفقه الدلالات اللغوية للحديث .

- العلم بقواعد التنزيل وتخريج الأحكام :

ويدخل في ذلك معرفة أفعال رسول الله ﷺ ودلالاتها على الأحكام ، ومراعاة أسباب ورود الحديث ، والنظر في فقه الصحابة للسنن ، ومعرفة السوابق الإسلامية وما جرى به عمل السلف ، ثم مراعاة تغير الأحكام في السنة النبوية بتغير الزمان والمكان والعوائد والأحوال ، وكذلك النظر في علل النصوص و ومقاصد الأحكام .

وذلك أن تفسير النص عند علماء الشريعة يمر بمراحل ثلاث كما هو ملاحظ وثابت بالاستقراء :

ـ أولا : إثبات حجية النص ، وذلك بمعرفة صحته وسلامته من المعارض .

ـ ثانيا : معرفة دلالته واستنباط الحكم الذي دل عليه .

---

[96] ـ كيف نتعامل مع السنة النبوية ص 125.

[97] ـ وهذا ماعبر عنه الإمام علي بن المديني بقوله :" ... و معرفة الرجال نصف العلم " ، المحدث الفاصل ص 320 .

_ ثالثا : معرفة مناط الحكم ومقصده لتنزيله على الواقع دون تعسف أو تكلف .

وهذه الأسس في فقه الحديث بعضها آخذ برقاب بعض ، فلا يمكن الفصل بينها...**إذ لا فقه بغير رواية ، ولا رواية من غير دراية** ، والاجتهاد يمكن أن يتجزأ في أبواب الفقه ، كأن يجتهد في العبادات ويقلد في المعاملات أو العكس، **ولا يتصور أن يتجزأ الاجتهاد في مسالك فقه النصوص ، بأن يعرف صحة النص وحجيته، ولا يعرف حكمه، أو يعرف حكمه ولا يعرف صحته ولا تنزيله**...فلا يعتبر فقيها محدثا إلا من أتقن هذه العلوم وعرف مداخلها ومخارجها ومظانها لإمكان الرجوع إليها عند الحاجة"[98]، ولأن فهم نصوص الحديث فهماتاما كاملا لا يتم إلا بالإلمام بعلوم فقه الحديث كلها ،بما فيها علوم الرواية والإسناد ، وكل ما يتعلق بعلوم فقه المتون من غريب وناسخ ومنسوخ وغيرهما، مع الإحاطة بقواعد علم أصول الفقه التي تعتبر العاصمة لكل قاصمة من الفهم الخاطئ والتطبيق البعيد عن مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

3/_ مصادر فقه الحديث:

إن الكلام عن مصادر فقه الحديث يقتضي من الناحية المنهجية تقسيمها إلى نوعين :

1)**المصادر الأصلية النظريةلعلم فقه الحديث**: ويمكن الاصطلاح على تسميتها **بالمصادر النظرية** وهي تلك الكتب التي شكلت مادة علم فقه الحديث وأسهمت في بلورته وظهوره، وهي ما سبقت الإشارة إليه من كتب في عنوان (ظهور التصنيف الموضوعي في فقه الحديث) في علوم منها :غريب الحديث و ناسخ الحديث ومنسوخه وغيرهما ...، وليس معنى وصفها بالنظرية أنها لم تكن تباشر أحاديث رسول الله عليه السلام،وتبين معانيها ، فهذه المصادر مليئة بالأحاديث يتم شرحها وبيان معانيها باعتماد أدوات هذه العلوم ومختلف آلياتها ، وقصر بيان الأحاديث على هذه العلوم دون غيرها من العلوم الأخرى ،وإنما وصفت بالنظرية باعتبار أنها ستصبح مادة لا غنى عنها في شرح أحاديث رسول الله عليه السلام ، بعد انتشار أمهات كتب الحديث ، وذيوع مختلف المصنفات في السنة النبوية خاصة في القرن الثالث الهجري وما بعده ، مما سيستدعي _ شرح الأحاديث وبيان معانيها واستنباط الحكم والأحكام والفوائد منها_ اعتماد شراح الأحاديث على هذه العلوم وتوظيفها، فصارت بذلك كأنها **علوم نظرية مؤسسة لفقه الحديث بمعناه الواسع** ، الذي يعتمد فيه الشارح كل هذه العلوم ولا يقتصر في شرحه للأحاديث على

---

[98]_ فقه الحديث د. حسن العلمي ص 62_63.

علم بعينه إما غريب حديث أو ناسخ و منسوخ مثلا، بل يوظف كلَّ ما استطاع إليه سبيلا من هذه العلوم وغيرها للظفر بالمعنى المراد من كلام رسول الله عليه السلام .

2)**المصادر الأصلية التطبيقية لعلم فقه الحديث** : وهي المصادر التي استثمرت هذه المادة الغزيرة في المصنفات الأصليةالنظرية، وطبقتها على أحاديث رسول الله ﷺ ، فكان فيها إعمالٌ لقواعد هذه العلوم وتوظيف لمختلف أدواتها ومصطلحاتها .

والواقع أن المصنفات الأولى في العلوم النظرية هي التي فتحت الباب على مصراعيه واسعا أمام فقهاء الحديث[99]، ودلتهم على طرق البحث عن معاني أحاديث رسول الله ﷺ ، وذللت أمامهم سبل الكشف عن خباياها ومراميها الخفية ، وأرست قواعدها وضوابطها معالم منهجية مطردة لا يستطيع الحياد عنها كل من رام فقه حديث رسول الله عليه السلام ، و قصد النظر في السنن النبويةومعرفة معانيها ، حتى أضحت حيازةالريادة وقصب السبق في هذا المضمار، مضمار فقه الحديث ، لا يقاس إلا بكثرة توظيف شراح الحديث لهذه العلوم المضمنة في المصادر الأصلية النظرية ، بما تمثله من العمق والاستيعاب ، وحسن الفهم لدلالة كل لفظة واردة في حديث رسول الله عليه السلام ، والخلوص إلى إدراك المعنى العام الذي أراد تبليغه عليه السلام ، وبما تتيحه من قواعد دراسة النص الحديثي في سياق وروده ، وفي علاقته بغيره من الأحاديث أو الآيات ، وبما تساعد الناظر في الأحاديث من الاستفادة من أكبر قدر ممكن من السنن المروية عن رسول الله عليه السلام ، سعيا لإعمال الأحاديث وعدم إهمالها ، ما لم يرد دافع علمي قوي لطرحها وتركها ، كل ذلك تحقيقا للمعنى السليم الذي قصد إليه النبي ﷺ .

إن ثمرة هذه العلوم كلها يجنيها فقهاء الحديث ، إذ تنعكس إيجابا على الفهم السليم لخطاب رسول الله ﷺ ، فكل علم يتدخل من زاويته وتخصصه ليزيح شيئا من الغموض الذي يكتنف النص ، ولا يخفى أن نصوص حديث رسول الله عليه السلام معانيها غزيرة و أسرارها و فوائدها متنوعة كثيرة ، يشهد لذلك ماوصف به رسول الله ﷺ من أنه(**أوتي جوامع الكلم**)[100] فبقدر ما كان كلامه عليه السلام موجزا مركزا ، بقدر ما كان شاملا ومستوعبا .

ومما يدعو للعجب العجاب أن يُفصح بعض فقهاء الحديث عن أرقام خيالية لعدد الفوائد المستنبطة من بعض أحاديث رسول الله صلى الله عليه و سلم ، التي لا تتجاوز حروفها و كلماتها أصابع اليد الواحدة ، فهذا (أبو عبد الله مُحَمَّد بن الصباغ الخزرجي المكناسيمن مكناسة الزيتون ، ذكره ابن خلدون من تلاميذه

---

[99] ــ أي الذين صنفوا الكتب التطبقية، وبعبارة أخرى الذين **صنفوا شروحا** لكتب السنة النبوية المعتمدة من الصحاح والسنن ونحوها .

[100] ــ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :(**أوتيت جوامع الكلم وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا**) رواه أحمد في مسنده ، مسند أبي هريرة (رض) ، قال شعيب الأرنؤط : صحيح .

وابن غازي[101] أيضا ، كان حافظا متقنا لا سيما في علم الفقه ، أملى على حديث :" **يا أبا عمير ما فعل النغير**[102] ؟"[103]**أربعمائة فائدة** في مجلس واحد)[104] فأي فهم هذا !!! وأي فقه !!! وأي غوص على المعاني الخفية ونفاذ إلى دقائقها وأسرارها !!!

أما هذه المصادر الأصلية التطبيقية فهي كثيرة ومتنوعة،ذاعت وانتشرتعَقِب ظهور المصنفات في السنة النبوية خلال القرن الثالث الهجري ، و هي كل شروح هذه المصنفات الجامعة لمتون أحاديث رسول الله ﷺ وسننه ،التي صنفها فقهاء الحديث في مختلف الأزمنة والأعصار ، بتنوع مناهجهاو مذاهب مصنفيها.

وسنستعرض طائفة من أسماء هذه الشروح ، للوقوف على أشهر المصنفات التطبيقية في فقه الحديث _ قبل الانتقال لدراسة نموذج واحد من هذه الشروح على الكتب الثلاثة (صحيح البخاري وصحيح مسلم وموطأ مالك) وهي كما يلي :

أ_شروح الجامع الصحيح لمحمد بن إسماعيل البخاري :

لما كان صحيح الإمام البخاري هو أعظم شروح السنة على الإطلاق، لدقة البخاري في انتقاء الرجال ، و لاختياره التصنيف في الحديث الصحيح ، و لكون كتابه الجامع الصحيح أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل ، يقول مُحَمَّد بن جعفر الكتاني :" و هو أصح كتاب بين أظهرنا بعد كتاب الله"[105] ، ولغير ذلك من المزايا والفضائل، حتى قال عنه الحافظ ابن حجر :" مدار الحديث الصحيح على الاتصال ، وإتقان الرجال،وعند التأمل يظهر أن كتاب البخاري أتقن رجالا وأشد اتصالا "[106]،ولهذا اهتم به فقهاء الحديث اهتماما منقطع النظير ،فكثرت شروحه حتى أربت على ثمانين شرحا،ومن هذه الشروح ما يلي :

- أعلامالسننلأبي سليمان الخطابي (ت388هـ) :وهوشرحمختصر، و معظم مادته في غريب الحديث .
- شرحصحيحالبخاري لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ،المعروف بابن بطال (ت449هـ).

---

[101] _ توفي سنة 919 هـ ،أنظر ترجمته في الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ج2/ص266 ، (الترجمة رقم: 652)

[102] _ النغر : وهي طير كالعصافير حمر المناقير ، وبتصغيره جاء الحديث (يا أبا عمير ما فعل النغير) ، مختار الصحاح للرازي ص 342 .

[103] _ أخرجه البخاري في صحيحه ، باب الانبساط إلى الناس ، وأخرجه في باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل .

[104] _ توفي ابن الصباغ المكناسي سنة 750هـ أنظر الفكر السامي ج246/2 ، (الترجمة رقم :595).[ولعل في إحدى تواريخ الوفيات _ أو في نص كلام صاحب الفكر السامي _خللا ، لبعد مابين ابن الصباغ المكناسي و ابن غازي المكناسي(أزيد من قرن ونصف من الزمن) فالشيخ متأخر على التلميذ ، وهذا فيه نظر !

[105] _ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ص 10_11، وإسم صحيح البخاري الكامل كما سماه صاحبه الإمام البخاري هو :" الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه " .

[106] _أنظرهدي الساري ص 9، [وسرى يسري بالكسر ، سرى بالضم ، ومسرى بالفتح وأسرى : أي سار ليلا ، أنظر مختار الصحاح، مادة (سرى) ص 160].

ـ بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها و عليها لعبد الله بن أبي جمرة الأندلسي (ت695هـ) وهو شرح مختصر .

- التوضيحشرحالجامعالصحيحلعمربنعلي الأندلسي المعروف بابنالملقن،(ت805هـ).

- فتحالباريبشرحصحيحالبخاري:لابنحجرالعسقلاني (ت852هـ)،وهو منأشهرشروحصحيحالبخاريوأعظمهاعلى الإطلاق .

- عمدةالقاريبشرحصحيحالبخاري لبدر الدينالعيني (ت855هـ) .

- إرشادالساريلشرحصحيحالبخاريلأبي بكر بن عبد الملك القسطلاني(ت923هـ) .

ـ الفجر الساطع على الصحيح الجامع لمحمد الفضيل بن الفاطمي الشبيهي الزرهوني (ت1318هـ)[107].

فهذه الشروح بينها تفاوت واضح في استيعاب المتن المشروح ، و في استخراج الفوائد الفريدة ، والتنبيه على النكت العلمية المتنوعة ، و الوقوف على المعاني والدلالات الدقيقة التي تشملها أحاديث رسول الله صلى الله عليه.

ولنقف الآن على نموذج واحد من هذه الشروح المتعلقة بكل واحد من هذه المصادر الثلاثة صحيح البخاري وصحيح مسلم وموطأ مالك[108] ، للنظر في المنهجية التي يتبعها فقهاء الحديث في فقه حديث رسول الله ﷺ .

---

[107] ـ وهو من أفضل شروح صحيح البخاري التي صنفهاالمتأخرون ، يقول عبد الحي الكتاني :"**صاحب الفجر الساطع على الصحيح الجامع ،أنفس وأعلى ماكتبه المتأخرون المالكية على الصحيح مطلقا** " أنظر فهرس الفهارس ج929/2 ، وقد حققه فضيلة د.عبد الفتاح الزنيفي، وطبعته مكتبة الرشد في 18 مجلدا ، ط1، 1430هـ.

[108] ـ في النسخة الأولى من هذا المطبوع حول (فقه الحديث) ،سنكتفي بمثال واحد على هذه الشروح حول مصدر واحد ،فالمصدر هو صحيح الإمام البخاري ، ونموذج الشرح هو فتح الباري لابن حجر العسقلاني ، على أن نضيف مستقبلا بحول الله تعالى على الأقل نموذجا واحدا من الشروح على صحيح مسلم و كذلك على موطإ مالك .

❖ فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني :

إن من أهم ما صنعه الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى أنه صنف بين يدي شرحه هذا كتابا مفردا ، هو عبارة عن مقدمة لشرحه الوافي (فتح الباري)سماه (هدي الساري) ... ضمنه سبب تأليفه لهذا الشرح العُجاب ، و الخطوات المنهجية التي سيسلكها في شرحه لصحيح البخاري ، إضافة إلى سبب تصنيف البخاري لكتابه الصحيح ومنهجه فيه ، فكانت مقدمة في غاية الأهمية لا تقدر بثمن ، خاصة وأن ابن حجر يكاد يكون المتفرد بهذه المزية[109] من بين فقهاء الحديث قاطبة .

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في(هدي الساري مقدمة فتح الباري) :

"أما بعدفإنأولىماصرفتفيهنفائسالأيام،وأعلىماخصبمزيدالاهتمام،الاشتغالبالعلومالشرعيةالمتلقاةعنخيرالبرية،ولايرتابعاقلفيأنمدارهاعلىكتابااللهالمقتفىوسنةنبيهالمصطفى،وأنباقيالعلومإماآلاتلفهمهماوهيالضالةالمطلوبة،أوأجنبيةعنهماوهيالضارةالمغلوبة،وقدرأيتالإمامأباعبداللهالبخاريفيجامعهالصحيحقدتصدللاقتباسمنأنوارهماالبهيةتقريراواسنباطا،وكرعمنمناهلهماالرويةانتزاعاوانتشاطا،

ورزقبحسننيتهالسعادةفيماجمع،حتىأذعنلهالمخالفوالموافق،وتلقىكلامهفيالتصحيحبالتسليمالمطاوعوالمفارق.

وقداستخرتاللهتعالىفيأنأضمإليهنبذشارحةلفوائده،موضحةلمقاصده،كاشفةعنمغزاهفيتقييدأَوابدهواقتناصشوارده،وأقدمبينيديذلككلهمقدمةفيتبيينقواعدهوتزيينفرائده،جامعةوجيزةدونالإسهابوفوقالقصور،سهلةالمأخذتفتحا لمستغلقوتذللالصعابوتشرحالصدور،وينحصرالقولفيهاإنشاءاللهتعالىفي**عشرةفصول**:**الأول**:فيبيانالسببالباعثلهعلىتصنيفهذاالكتاب.**الثاني**:فيبيانموضوعهوالكشفعنمغزاهفيه،والكلامعلىتحقيقشروطهوتقريركونهمنأصحالكتبا لمصنفةفيالحديثالنبوي،ويلتحقبهالكلامعلىتراجمهالبديعةالمنالالمنيعةالمثال،التيانفردبتدقيقهفيهاعننظرائه،

واشتهربتحقيقهلهاعنقرنائه.**الثالث**:فيبيانالحكمةفيتقطيعهللحديثواختصاره،وفائدةإعادتهللحديثوتكراره.**الرابع**:فيبيانالسببفيإيرادهالأحاديثالمعلقةوالآثارالموقوفةمعأنهاتباينأصلموضوعالكتاب،وألحقتفيهسياقالأحاديثالمرفوعةا لمعلقة،والإشارةلمنوصلهاعلىسبيل

الاختصار.**الخامس**:فيضبطالغريبالواقعفيمتونهمرتباهعلىحروفالمعجمبألخصعبارةوأخلصإشارة،لتسهلمراجعتهويخفتكراره.**السادس**:فيضبطالأسماءالمشكلةالتيفيه ،وكذاالكنىوالأنساب، وهيعلىقسمين:الأول :المؤتلفة و المختلفةالواقعةفيه

---

[109] ـ وقد قرر ابن حجر حقيقة ندرة المصنفات المصدرة بالخطبة (يعني المقدمة) حينما قال ـ في معرض انتصاره للبخاري الذي لم يبتدأ صحيحه بخطبة و اكتفى بالبسملة ـ قال :"... تصانيف الأئمة من شيوخ البخاري وشيوخ شيوخه وأهل عصره ، كمالك في الموطإ وعبد الرزاق في المصنف ، وأحمد في المسند وأبي داود في السنن ، إلى ما لا يحصى ممن لم يقدم في ابتداء تصنيفه ولم يزد على التسمية وهم الأكثر ، والقليل منهم من افتتح كتابه بخطبة " فتح الباري ج1/ص 6 .

، حيثتدخلتحتضابطكليلتسهلمراجعتهاويخفتكرارها، وماعداذلكفيذكرفيالأصل، والثاني: المفرداتمنذلك

. **السابع**: فيتعريفشيوخهالذينأهملنسبهمإذاكانتيكثراشتراكهاكمحمد، لامَنيقلاشتراكهكمسدد، وفيهالكلامعلىج ميعمافيهمنمهملومبهمعلىسياقالكتابمختصرا. **الثامن**: فيسياقالأحاديثالتيانتقدهاعليهحافظعصرهأبوالحسنالدارق طنيوغيرهمنالنقاد، والجوابعنهاحديثاحديثا، وإيضاحأنهليسفيهامايخلبشرطهالذيحققناه. **التاسع**: فيسياقأسماءجميعمن طعنفيهمنرجالهعلىترتيبالحروف، والجوابعنذلكالطعنبطريقالإنصافوالعدل، والاعتذارعنالمصنففيالتخريجلبعضهممن يقوبجانبالقدحفيه، إمالكونهتجنبماطعنفيهبسببه، وإمالكونهأخرجماوافقهعليهمنهوأقوىمنه، وإمالغيرذلكمنالأسبا ب. **العاشر**: فيسياقفهرسة كتابهالمذكوربابابا، وعدةمافيكلبابمنالحديث، ومنهتظهرعدةأحاديثهبالمكرر، أوردتُهتبعا لشيخالإسلامأبيزكريايالنوويرضياللهعنهتبركابه، ثمأضفتإليهمناسبةذلكممااستفدتهمنشيخالإسلامأبيحفصالبلقينير ضياللهعنه، ثمأردفتهبسياقأسماءالصحابةالذيناشتملعليهمكتابهمرتبالهمعلىالحروف، وعدمالكلواحدمنهمعندهمنالحد يث، ومنهيظهرتحريرمااشتملعليهكتابهمنغيرتكرير، ثم**ختمت هذه المقدمة** بترجمة كاشفةعن خصائصه ومناقبه، جامعةلمآثرهومناقبه

، ليكونذكرهواسطةعقدنظامها، وسرةمسكختامها، فإذاتحررتهذهالفصولوتقررتهذهالأصول، افتتحتشرحالكتابمستعينابالفتاحالوهاب

، فأسوقإنشاءاللهالبابوحديثه **أولا**، **ثم** أذكروجهالمناسبةبينهماإنكانتخفية، ثمأستخرجثانيامايتعلقبهغرضصحيحفيذل كالحديثمنالفوائدالمتنيةوالإسنادية، منتتماتوزيادات، وكشفغامضوتصريحمدلسبسماع، ومتابعةسامعمنشيخاختلط قبلذلك، منتزعاكلذلكمنأمهاتالمسانيدوالجوامعوالمستخرجاتوالأجزاءوالفوائد، بشرطالصحةأوالحسنفيماأوردهمنذل ك،

و **ثالثا** أصلماانقطعمنمعلقاتهوموقوفاته، وهناكتلتئمزوائدالفوائدوتنتظمشواردالفرائد، **ورابعا** أضبطمايشكلمنجميع ماتقدمأسماءوأوصافا، **معإيضاحمعانيالألفاظاللغوية**

، والتنبيهعلىالنكتالبيانيةونحوذلك، وخامسا أوردماستفدتهمنكلامالأئمةمماستنبطوهمنذلكالخبرمنالأحكامال فقهيةوالمواعظالزهديةوالآدابالمرعية، مقتصراعلىالراجحمنذلكمتحرياللواضحدونالمستغلقفيتلكالمسالك، م عالاعتناءبالجمعبينماظاهرهالتعارضمعغيره، والتنصيصعلىالمنسوخبناسخه، والعامبمخصصه، والمطلقبمقيده ، والمجملبمبينه، والظاهربمؤوله، والإشارةإلىنكتمنالقواعدالأصولية، ونبذمنفوائدالعربية، ونخبمنالخلافياتالمذهبي ة، بحسبماتصلبي

منكلامالأئمة، واتسعلهفهميمنالمقاصدالمهمة، وأراعيهذاالأسلوبإنشاءاللهتعالىفيكلباب، فإنتكررالمتنفيبابعينه غير باب تقدم، نبهتعلىحكمةالتكرارمنغيرإعادةله ، إلاأنيتغاير لفظهأومعناهفأنبهعلىالموضعالمغايرخاصة

،فإنتكررفيبا بآخراقتصرتفيمابعدالأولعلىالمناسبة،شارحالماليتقدملهذكر،منبهاعلىالموضعالذيتقدمبسطالقولفيه،فإذ كانتالدلالةلاتظهرفيالبابالمقدمإلاعلىبعد،غيرتهذاالاصطلاحبالاقتصارفيالأولعلىالمناسبة

،وفيالثانيعلىسياقالأساليبالمتعاقبة،مراعيافيجميعهامصلحةالاختصاردونالهذروالإكثار،واللهأسألأنيمنعليبالعونعلى إكمالهبكرمهومنه،وأنيهدينيلماختلففيهمنالحقبإذنه،وأنيجزلليعلىالاشتغالبآثارنبيهالثواب فيالدارالأخرى،وأنيسبغعليوعلىمنطالعهأوقرأهأوكتبهالنعمالوافرةتترى،إنهسميعمجيب "[110].

لقد أفصح الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالىفي هذه المقدمة الجامعة ، عن المنهجية الدقيقة التي سيعتمدها في هذا الشرح العظيم _ فتح الباري _ الذي لا يدانيه أي شرح ، فهو لا يقل تحييرا للألباب والعقول عن تحيير أصله ومتنه المشروح، صحيح الإمام مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري ،فاكتسب الشرح بذلك قيمته و مكانته من قيمة و مكانة مشروحه ، حتى قيل : إن مكانة فتح الباري إلى غيره من الشروح كمكانة صحيح البخاري إلى غيره من المصنفات .

ولقد صدق الإمام مُحَمَّد بن علي الشوكاني (ت1250هـ)_ لما طلب منه أن يشرح صحيح الإمام البخاري _ فقال قولته الشهيرة :" **لا هجرة بعد الفتح** "[111]يقصد فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ، ولا شك أن وراء هذه الشهادة في حق فتح الباري معرفة واطلاعا على شروح صحيح الإمام البخاري الكثيرة والمتنوعة الموجودة إلى عصر الإمام الشوكاني ، وهي شروح كلها لا تخلو من فوائد ومزايا متعددة ، ولكنه رحمه اللهأحجم عن شرحه ، وكأن ذلك على سبيل الاعتراف والإقرارا بصعوبة مجاراة الحافظ ابن حجر في هذا المضمار فضلا عن اللحوق به أو سبقه ، ومادام قد وجد شرح يحمل كل مواصفات الشرح وزيادة _ أعني فتح الباري _ ففيه إذن غنية وكفاية ، ولهذا لا يختلف اثنان على أسبقية هذا الشرح وفضله وتقدمه على شروح صحيح البخاري قاطبة .

و حُق لفتح الباري أن يتبوأ هذه المكانة الرفيعة عن جدارة واستحقاق ، فقد استغرق الحافظ ابن حجر في تصنيفه مدةتصل إلى **ربع قرن من الزمان (خمسا وعشرين سنة)** كمايقول أبو الطيب السيد صديق حسن القنوجي (ت1307هـ):"وكان ابتداء تأليفه في أوائل سنة**سبع عشرةو ثمانمائة** على طريق الإملاء، بعد أن كملت مقدمة في مجلد ضخيم في سنة **ثلاث عشرة وثمانمائة** ، وسبق منه الوعد للشرح، ثم صار يكتب بخطه شيئا فشيئا ، فيكتب الكراسة ثم يكتبها جماعة من الأئمة المعتبرين...إلى أن ينتهي في أول

---

[110]_ هدي الساري مقدمة فتح الباري ص2_3 _ 4 (دار المعرفة للطباعة والنشر _ بيروت لبنان _ الطبعة الثانية ، أعيد طبعه بالأوفست) فالمقدمة والشرح فتح الباري المعتمدان في هذا المطبوع ، كلاهما بهذه الطبعة .

[111]_ هذا النص بهذه العبارة هو حديث لرسول الله ﷺ ، أخرجه ....

يوم رجب سنة **اثنتين وأربعين وثمانمائة** "[112]،ناهيك عما أبدعه مما أودعه فيه من الفوائد المتنوعة ،مع دقة ترتيبها وحسن تنظيمها ، تنطق بهذه العقلية الجبارة مقدمته (هدي الساري) ناهيك عن الفتح وأعظم به فتحا وشرحا .

➢النموذج التطبيقي من فتح الباري لابن حجر:

من خلال هذا المثال التطبيقي سيظهر كيف وظف الحافظ ابن حجر رحمه الله **فقه الحديث** بمعناه الواسع ،على الأحاديث الواردةفي أحد كتب[113] صحيح الإمام البخاري ، يتعلق الأمر بكتاب **بدء الوحي** وهو أول كتب صحيح الإمام البخاري .

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله ــ بعدما أورد لفظ صحيح البخاري ــوكان قد عزم على ذكر حديث الباب بلفظه وطوله ، قبل أن يبدأ في شرحه ، لكنه عدل عن ذلك (يعني عن كتابة لفظ الحديث) حتى لا يطول الكتاب[114] يقول ابن حجر:"...وبالله تعالى التوفيق وهو المسؤول أن يعينني على السير في أقوم طريق . قال البخاري رحمه الله تعالى ورضي عنه :(بسم الله الرحمن الرحيم **كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله** ﷺ)[115]هكذا في رواية أبي ذر و الأصيلي بغير باب ، وثبت في رواية غيرهما ، فحكى عياض ومن تبعه فيه التنوين وتركه ، وقال الكرماني يجوز فيه الإسكان على سبيل التعداد للأبواب فلا يكون له إعراب ، وقد اعترض على المصنف لكونه لم يفتتح الكتاب بخطبة تنبئ عن مقصوده مفتتحة بالحمد والشهادة امتثالا لقوله ﷺ (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع) ، وقوله (كل خطبة ليس فيها شهادة فهي كاليد الجذماء) أخرجهما أبو داود وغيره من حديث أبي هريرة .

[لاحِظ إذن كيف يورد الحافظ ابن حجر نص كلام البخاري كما ثبت عنده في نسخته المعتمدة، ولكنه لا يرتاح له بال حتى يورد مختلف الروايات الأخرى عن أصحابها كالأصيلي وأبي ذر وغيرهما ، ويعقد مختلف أوجه المقارنات بينها، مستفيدا من كلام العلماء قبله في هذا الميدان ، فيسوق كلام عياض والكرماني وغيرهما ، ويذكر أيضا مختلف الاعتراضات على المصنف ــ يعني البخاري ــ التي وقف عليها ابن حجر، ويجتهد في مناقشتها وتوجيهها والرد عليها،بما يظهر علو كعبه وسمو شأنه في هذا الميدان ، ومتى

---

[112]_ أنظر الحطة في ذكر الصحاح الستة ص 187 .

[113]_ لأن صحيح البخاري مرتب على **الكتب** و**الأبواب** الفقهية كما هو معروف .

[114]_يقولالحافظ ابن حجر :"**وكنت عزمت على أن أسوق حديث الباب بلفظه قبل شرحه ، ثم رأيت ذلك مما يطول به الكتاب جدا ، فسلكت الآن فيه طريقا وسطى أرجو نفعها** ..." مقدمة الجزء الأول من فتح الباري والتي مطلعها :" بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي شرح صدور أهل الإسلام بالهدى ، ونكت في قلوب أهل الطغيان فلا تعي الحكمة أبدا ... " .

[115]_ مابين قوسين ( ) بخط غليظ ، هو كلام البخاري رحمه الله في صحيحه ، وما بعده هو كلام ابن حجر في فتح الباري .

ضعفت حجج المعترضين ووهنت وبارت ، فابن حجر أول المنتصرين للإمام البخاري ﷺ وأرضاه ، فاستمع وأنصت لما يقول ابن حجر].

والجواب عن الأول:أن الخطبة لا يتحتم فيها سياق واحد يمتنع العدول عنه ، بل الغرض منها الافتتاح بما يدل على المقصود ، وقد صدر الكتاب بترجمة بدء الوحي وبالحديث الدال على مقصوده المشتمل على أن العمل دائر مع النية ، **فكأنه يقول قصدت جمع وحي السنةالمتلقى عن خير البرية** على وجه سيظهر حسن عملي فيه من قصدي ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فاكتفى بالتلويح عن التصريح ، وقد سلك هذه الطريقة في معظم تراجم هذا الكتاب على ما سيظهر بالاستقراء .

والجواب عن الثاني:أن الحديثين ليسا على شرطه، بل في كل منهما مقال سلمنا صلاحيتهما للحجة، لكن ليس فيهما أن ذلك يتعين بالنطق والكتابة معا، فلعله حمد وتشهد نطقا عند وضع الكتاب، ولم يكتب ذلك اقتصارا على البسملة ، لأن القدر الذي يجمع الأمور الثلاثة، ذكر الله،وقد حصل بها .

ويؤيده أن أول شيء نزل من القرآن (**إقرأ باسم ربك**)[116]، فطريق التأسي به الافتتاح بالبسملة والاقتصار عليها ، لا سيما وحكاية ذلك من جملة ما تضمنه هذا الباب الأول ، بل هو المقصود بالذات من أحاديثه ، ويؤيده أيضا وقوع كتب رسول الله ﷺ إلى الملوك، وكتبه في القضايا مفتتحة بالتسمية دون حمدلة وغيرها كما سيأتي في حديث أبي سفيان في قصة هرقل في هذا الباب ، وكما سيأتي في حديث البراء في قصة سهيل بن عمرو في صلح الحديبية وغير ذلك من الأحاديث، وهذا يشعر بأن لفظ الحمد والشهادة إنما يحتاج إليه في الخطب دون الرسائل والوثائق ، فكأن المصنف لما لم يفتتح كتابه بخطبة أجراه مجرى الرسائل إلى أهل العلم لينتفعوا بما فيه تعلما وتعليما، وقد أجاب من شرح هذا الكتاب بأجوبة أخر فيها نظر ، منها أنه تعارض عنده الابتداء بالتسمية والحمدلة ، فلو ابتدأ بالحمدلة خالف العادة ، أو بالتسمية لم يعد مبتدئا بالحمدلة فاكتفى بالتسمية ، وتعقب بأنه لو جمع بينهما لكان مبتدئا بالحمدلة بالنسبة إلى ما بعد التسمية ، وهذه هي النكتة في حذف العاطف ، فيكون أولى لموافقته الكتاب العزيز ، فإن الصحابة افتتحوا كتابة الإمام الكبير بالتسمية والحمدلة وتلوها وتبعهم جميع من كتب المصحف بعدهم في جميع الأمصار ، من يقول بأن البسملة آية من أول الفاتحة ومن لا يقول ذلك ، ومنها أنه راعى قوله تعالى:(**يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله**)[117]، فلم يقدم على كلام الله ورسوله شيئا ... وأبعد من ذلك كله قول من ادعى أنه ابتدأ الخطبة فيها حمد وشهادة فحذفها بعض من حمل

---

[116]_ سورة العلق ، الآية :1

[117]_ سورة الحجرات ، الآية : 1

عنه الكتاب ، وكأن قائل هذا ما رأى تصانيف الأئمة من شيوخ البخاري وشيوخ شيوخه وأهل عصره كمالك في الموطإ وعبد الرزاق في المصنف، وأحمد في المسند وأبي داود في السنن إلى ما لا يحصى ممن لم يقدم في ابتداء تصنيفه ولم يزد على التسمية وهم الأكثر ، والقليل منهم من افتتح كتابه بخطبةأفيقال في كل من هؤلاء إن الرواة عنه حذفوا ذلك ؟ كلا بل يحمل ذلك من صنيعهم على أنهم حمدوا لفظا، ويؤيده ما رواه الخطيب في الجامع عن أحمد أنه كان يتلفظ بالصلاة على النبي ﷺ إذا كتب الحديث ولا يكتبها، والحامل له على ذلك إسراع أو غيره...والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب "[118].

ويقول الحافظ ابن حجر :" قوله[119] (**بدء الوحي**) قال عياض[120] روى بالهمز مع سكون الدال من الابتداء، وبغير همز مع ضم الدال وتشديد الواو من الظهور [يعني : بدو][121] ، قلت ولم أره مضبوطا في شيء من الروايات التي اتصلت لنا ، إلا أنه وقع في بعضها كيف كان ابتداء الوحي ، فهذا يرجح الأول ، وهو الذي سمعناه من أفواه المشايخ ، وقد استعمل المصنف هذه العبارة كثيرا كبدء الحيض وبدء الأذان وبدء الخلق .

والوحي لغة : الإعلام في خفاء ، والوحي أيضا الكتابة والمكتوب ، والبعث والإلهام ، والأمر والإيماء والإشارة ، والتصويت [بمعنى إطلاق الصوت]شيا بعد شيء ، وقيل أصله التفهيم ، وكل ما دللت به من كلام أو كتابة أو رسالة أو إشارة فهي وحي . وشرعا : الإعلام بالشرع . وقد يطلق الوحي ويراد به إسم المفعول منه أي الموحى وهو كلام الله المنزل على النبي ﷺ .

وقد اعترض مُحَمَّد بن إسماعيل التيمي على هذه الترجمة فقال : لو قال كيف كان الوحي لكان أحسن ، لأنه تعرض فيه لبيان كيفية الوحي لا لبيان كيفية بدء الوحي فقط ، وتعقب بأن المراد من بدء الوحي حاله مع كل ما يتعلق بشأنه أي تعلق كان والله أعلم .

قوله (**و قول الله**) هو بالرفع على حذف الباب عطفا على الجملة لأنها في محل رفع ، وكذا على تنوين باب ، وبالجر عطفا على كيف وإثبات باب بغير تنوين ، والتقدير باب معنى قولِ الله كذا ، أو الاحتجاج بقول الله كذا ، ولا يصح تقدير كيفية قول الله لأن كلام الله لا يكيف قاله عياض ، ويجوز رفع (وقول الله) على القطع وغيره .

---

[118]_ أنظر فتح الباري ج1/ص 5_6 .

[119]_ هذه العبارة (قوله) ستتكرر كثيرا في فتح الباري ، والضمير فيها يعود على الإمام البخاري ، معنى ذلك : قول البخاري في الصحيح .

[120]_ والمقصود به القاضي عياض اليحصبي السبتي المغربي (ت 544 هـ) وهو خبير بهذا الفن ، المقارنة بين الروايات والتدقيق في الحروف والألفاظ الواردة في متون الأحاديث ، وله مصنف في ذلك سماه "مشارق الأنوار على صحاح الآثار" طبعته وزارة الأوقاف المغربية ، ويقصد بها الموطأ وصحيحي البخاري ومسلم ، ولهذا سيعتمده الحافظ ابن حجر كثيرا في فتح الباري .

[121]_ مابين معقوفتين تحته خط [] هو من كلامي للتوضيح والبيان .

قوله (**إنا أوحينا إليك**)[122] الآية ، قيل قدم ذكر نوح فيها لأنه أول نبي أرسل ، أو أول نبي عوقب قومه ، فلا يرد كون آدم أول الأنبياء مطلقا ،كما سيأتي بسط القول في ذلك في الكلام على حديث الشفاعة .

ومناسبة الآية للترجمة واضح من جهة أن صفة الوحي إلى نبينا ﷺ توافق صفة الوحي إلى من تقدمه من النبيين ، ومن جهة أن أول أحوال النبيين في الوحي بالرؤيا كما رواه أبو نعيم في الدلائل بإسناد حسن عن علقمة بن قيس صاحب ابن مسعود قال إن أول ما يؤتى به الأنبياء في المنام حتى تهدأ قلوبهم ثم ينزل الوحي بعد في اليقظة .

قوله (**حدثنا الحميدي**) [ولا حظ كيف سيغوص الحافظ ابن حجر رحمه الله في فقه الأسانيد والرجال ، قبل أن يغوص في فقه ألفاظ الأحاديث ومتونها، فيخبرك عن منهجية دقيقة سلكها الإمام البخاري رحمه الله ، وهو ينتقي رجال صحيحة بعناية تامه ، لم يفصح عن شيء من هذه المنهجية ، فوجب استنباطها وفهمها ، و لا يفهمها إلا الألباء الفقهاء أمثال ابن حجر ، فالإمام البخاري رحمه الله تعالى هو الآن بصدد كتابة أول كتاب من هذا المصنف المبارك الجامع الصحيح ، وأول الكتب فيه هو كتاب (بدء الوحي)فالبداءة بهذا الكتاب بالضبط له معنى ومعاني سيفصح عنه ابن حجر ، والبداءة بأول رجلفي إسناد أول حديث من الجامع الصحيح له كذلك معنى عند البخاري ، فلا يمكنه أن يبدأ بذكر إسم من أسماء الرجال كيفما اتفق ، مهما كان ثقتا ثبتا حافظا، فلا بد أن يجمع الرجل المذكور أولا في أسانيد صحيح البخاري مميزات إضافية أخرى ، هي التي سيذكرها ابن حجر ، وبالإضافة إلى ذلك كله يعطينا ابن حجر نبذة موجزة عن ترجمة الراوي ، يذكر فيها إسمه وكنيته ونسبته وتاريخ وفاته، وغير ذلك من الفوائد المتعلقة بالرجال] هو أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب إلى حميد بن أسامة ، بطن من بني أسد بن عبد العزى بن قصي رهط خديجة زوج النبي ﷺ ، يجتمع معها في أسد ، ويجتمع مع النبي ﷺ في قصي ، وهو إمام كبير مصنف [يعني الحميدي] رافق الشافعي في الطلب عن ابن عيينة وطبقته ، وأخذ عنه الفقه ورحل معه إلى مصر ، ورجع بعد وفاته إلى مكة إلى أن مات بها سنة تسع عشرة ومائتين، فكأن البخاري امتثل قوله ﷺ (قدموا قريشا) ، فافتتح كتابه بالرواية عن الحميدي لكونه أفقه قرشي أخذ عنه ، وله مناسبة أخرى لأنه مكي كشيخه [يعني سفيان بن عيينة] فناسب أن يذكر في أول ترجمة بدء الوحي ، لأن ابتداءه [يعني : الوحي] كان بمكة ، ومن ثم ثنى بالرواية عن مالك [يعني في إسناد الحديث الثاني الذي سيذكره بعد هذا الحديث] لأنه شيخ أهل المدينة وهي تالية لمكة في نزول الوحي وفي

---

[122] _ سورة النساء ، الآية : 163.

جميع الفضل ، ومالك وابن عيينة قرينان ، قال الشافعي لولاهما لذهب العلم من الحجاز"[123]،[تأمل هذه المعاني الخفية التي أفصح عنها ابن حجر] .

قال ابن حجر :" قوله (**حدثنا سفيان**) هو ابن عيينة بن أبي عمرو الهلالي أبو مُحَمَّد المكي أصله ومولده الكوفة ، وقد شارك مالكا في كثير من شيوخه وعاش بعده عشرين سنة ، وكان يذكر أنه سمع من سبعين من التابعين .

قوله (**عن يحيى بن سعيد**) في رواية غير أبي ذر حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري إسم جده قيس بن عمرو وهو صحابي ، ويحيى من صغار التابعين ، وشيخه مُحَمَّد بن إبراهيم بن الحرث بن خالد التيمي من أوساط التابعين ، وشيخ مُحَمَّد علقمة بن وقاص الليثي من كبارهم ، ففي الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق ، وفي المعرفة لابن منده ما ظاهره أن علقمة صحابي ، فلو ثبت لكان فيه تابعيان وصحابيان ، وعلى رواية أبي ذر يكون قد اجتمع في هذا الإسناد أكثر الصيغ التي يستعملها المحدثون ، وهي التحديث والإخبار والسماع والعنعنة والله أعلم .

وقد اعترض على المصنف في إدخاله حديث الأعمال هذا في ترجمة بدء الوحي ، وأنه لا تعلق له به أصلا ، بحيث إن الخطابي في شرحه والإسماعيلي في مستخرجه أخرجاه قبل الترجمة لاعتقادهما أنه إنما أورده للتبرك به فقط ، واستصوب أبو القاسم بن منده صنيع الإسماعيلي في ذلك . وقال ابن رشيد : لم يقصد البخاري بإيراده سوى بيان حسن نيته فيه في هذا التأليف ، وقد تكلفت مناسبته للترجمة فقال كل بحسب ما ظهر له انتهى . وقد قيل إنه أراد أن يقيمه مقام الخطبة للكتاب لأن في سياقه أن عمر قاله على المنبر بمحضر الصحابة ، فإذا صلح أن يكون في خطبة المنبر صلح أن يكون في خطبة الكتاب . وحكى المهلب أن النبي ﷺ خطب به حين قدم المدينة مهاجرا فناسب إيراده في بدء الوحي ، لأن الأحوال التي كانت قبل الهجرة كانت كالمقدمة لها ، لأن بالهجرة افتتح الإذن في قتال المشركين ويعقبه النصر والظفر والفتح انتهى، **وهذا وجه حسن**.

[فالحافظ ابن حجر يعتمد ما قاله السابقون عليه من توجيهات لصنيع البخاري في صحيحه ، وكلما وجد رأيا يؤيده ويستحسنه ، يصرح بذلك كما فعل هنا مع الإمام المهلب بن أبي صفرة]

يقول ابن حجر ــ تعقيبا على كلام المهلب ــ: إلا أنني لم أر ما ذكره من كونه ﷺ خطب به أول ما هاجر منقولا ، وقد وقع في باب ترك الحيل[124] بلفظ سمعت رسول الله ﷺ يقول : (يا أيها الناس إنما الأعمال بالنية) الحديث ، ففي هذا إيماء إلى أنه كان في حال الخطبة ،[ولاحظ أيضا قدرة أخرى خارقة

---

[123]_ فتح الباري ج1/ص 6_7 .

[124]_ أنظر كتاب الحيل من صحيح البخاري ، باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى في الأَيْمان وغيرها ، حديث رقم (6953).

تميز بها الحافظ ابن حجر ، **هو سرعة جولانه المفرطة بين أحاديث صحيح الإمام البخاري من بدايته إلى نهايته** ، بكتبه التي وصلت بضعا وتسعين كتابا ، وبالضبط (سبعة وتسعينا كتابا 97 ، أولها كتاب بدء الوحي وخاتمتها كتاب التوحيد) وكل كتاب يضم عشرات الأبواب ، وحيثما ورد حديث في هذه الأبواب على كثرتها ، يحتاج ابن حجر للاستشهاد به أو الإحالة عليه إلا ويذكر لك موقعه من الصحيح وأين أخرجه البخاري وما هو إسناده ولفظه !! ؟؟ وهاهو هنا يشرح أول حديث في صحيح البخاري في أول كتاب ويحيلك على كتاب الحيل المرتب في المرتبة التسعين (90) من كتب صحيح البخاري ، وهذه القدرة العجيبة لو تتبعتها لاستخراج أمثلة عليها من فتح الباري لوجدها كثيرة ومطردة.] أما كونه كان في ابتداء قدومه إلى المدينة فلم أر ما يدل عليه ، ولعل قائله استند إلى ما روي في قصة مهاجر أم قيس ، قال ابن دقيق العيد نقلوا أن رجلا هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة ، وإنما هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيس فلهذا خص في الحديث ذكر المرأة دون سائر ما ينوى به ، انتهى[هاهو ابن حجر في هذا المثال وغيره يسلك مسلك الأمانة العلمية في النقل ، فينص على بداية النقل بالإحالة على القائل ، وحينما ينتهي من النص المنقول يستعمل عبارة (انتهى) حتى لا يخلط قارئ فتح الباري بين كلام ابن حجر وكلام من نقل عنهم ابن حجر] ... ــ وقال ابن حجر بعد أن ساق رواية رواها سعيد بن منصور ــ ورواه الطبراني من طريق أخرى عن الأعمش بلفظ (كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر ، فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر أم قيس) وهذا إسناده صحيح على شرط الشيخين **لكن ليس فيه أن حديث الأعمال سيق بسبب ذلك ،ولم أر في شيء من الطرق ما يقتضي التصريح بذلك** [الحافظ ابن حجر لا يقبل كلما سمعه ، بل يقف مع النصوص وتوجيهاتها وقفة المتأمل المدقق المحقق فلا يسلم بسهول لكل ما سمعه من التأويلات لأحاديث رسول الله عليه السلام ، بمعنى كي تكون قصة مهاجر أم قيس سببا في ورود حديث الأعمال بالنيات،فهذا يحتاج للجزم به إلى حجة أقوى حتى يقتنع بها ابن حجر فيمضيها]...وقال المهلب ما محصله [قوله (ما محصله) يعني أن ابن حجر أحيانا يتصرف فيما ينقله من كلام فيختصره مثلا أو يذكر فحواه فقط] قصد البخاري الإخبار عن حال النبي ﷺ في حال منشئه، وأن الله بغض إليه الأوثان وحبب إليه خلال الخير، ولزوم الوحدة فرارا من قرناء السوء ، فلما لزم ذلك أعطاه الله على قدر نيته ووهب له النبوة، كما يقال الفواتح عنوان الخواتم، ولخصه بنحو من هذا القاضي أبو بكر بن العربي[125]، وقال ابن المنير في أول التراجم[126] :

---

[125] ــ وهذا يدل على أن أبا بكر بن العربي المعافري (ت543 هـ) له شرح على صحيح البخاري كان يأخذ منه الحافظ ابن حجر .

[126] ــ يعني في بداية كتابه المسمى المتواري على أبواب البخاري لناصر الدين ابن المنير (ت 683هـ) ص 50 .

كان مقدمة النبوة في حق النبي ﷺ الهجرة إلى الله تعالى بالخلوة في غار حراء ، فناسب الافتتاح بحديث الهجرة "[127].

وقال ابن حجر :" ومن المناسبات البديعة الوجيزة ما تقدمت الإشارة إليه ، أن الكتاب لما كان موضوعا لجمع وحي السنة صدره ببدء الوحي، ولما كان الوحي لبيان الأعمال الشرعية صدره بحديث الأعمال ، ومع هذه المناسبات لا يليق الجزم بأنه لا تعلق له بالترجمة أصلا، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ، [فالجزم بما لا دليل واضح عليه هو منهج يتحاشاه ابن حجر ، وفي ثنايا هذا التصريح تلميح إلى أنه قد يغيب عنا معنى أو معاني قصد إليها البخاري في تصنيفه الصحيح ، فمهما اجتهد فقهاء الحديث في بيان ذلك قد لا يصيبوا مقصوده ومراده من ذلك ، فلا ينبغي إذن أن نحجر واسعا] وقد تواتر النقل عن الأئمة في تعظيم قدر هذا الحديث ، قال أبو عبد الله ليس في أخبار النبي ﷺ شيء أجمع وأغنى وأكثر فائدة من هذا الحديث ، واتفق عبد الرحمن بن مهدي والشافعي فيما نقله البويطي عنه وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ...على أنه ثلث الإسلام... وقال ابن مهدي أيضا يدخل في ثلاثين بابا من العلم ،وقال الشافعي يدخل في سبعين بابا... ووجه البيهقي كونه ثلث العلم بأن كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية أحد أقسامها الثلاثة وأرجحها، لأنها قد تكون عبادة مستقلة وغيرها يحتاج إليها، ومن ثم ورد نية المؤمن خير من عمله ، فإذا نظرت إليها كانت خير الأمرين ، وكلام الإمام أحمد يدل على أنه أراد بكونه ثلث العلم أنه أحد القواعد الثلاث التي ترد إليها جميع الأحكام عنده وهي هذا و (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) و(الحلال بين والحرام بين) الحديث ... وأطلق الخطابي نفي الخلاف بين أهل الحديث في أنه لا يعرف [يعني حديث الأعمال بالنيات]إلا بهذا الإسناد ، وهو كما قال ...وعرف بهذا التقرير غلط من زعم أن حديث عمر متواتر ، إلا إن حمل على التواتر المعنوي فيحمل ...

قوله (**على المنبر**) بكسر الميم ، واللام للعهد ، أي منبر المسجد النبوي ، ووقع في راية حماد بن زيد عن يحيى في ترك الحيل سمعت عمر يخطب . قوله (**إنما الأعمال بالنيات**) كذا أورد هنا وهو من مقابلة الجمع بالجمع ، أي كل عمل بنيته ...ووقع في معظم الروايات بإفراد النية ،ووجهه أن محل النية القلب وهو متحد ، فناسب إفرادها بخلاف الأعمال فإنها متعلقة بالظواهر وهي متعددة فناسب جمعها، ولأن النية ترجع إلى الإخلاص وهو واحد للواحد الذي لا شريك له . ووقع في صحيح ابن حبان بلفظ الأعمال بالنيات بحذف إنما ...ووقع في رواية مالك عن يحيى عند البخاري في كتاب الإيمان[128] بلفظ (

---

[127]_ فتح الباري ج1/ ص7_8 .

[128]_ أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإيمان باب ما جاء إن الأعمال بالنية والحِسبة ولكل امرئ ما نوى ،فدخل فيه الإيمان و الوضوء و الصلاة و الزكاة و الحج و الصوم والأحكام و قال الله تعالى :" **قل كل يعمل على شاكلته** " (الإسراء : 84) على نيته ، نفقة الرجل على أهله

الأعمال بالنية) وكذا في العتق[129]من رواية الثوري وفي الهجرة من رواية حماد بن زيد ، ووقع عنده في النكاح[130] بلفظ العمل بالنية بإفراد كل منهما ، والنية بكسر النون وتشديد التحتانية على المشهور ، وفي بعض اللغات بتخفيفها [شكل الحروف بوصف حركات اللفظة كتابة ،حتى لا يقع الخطأ في قراءتها] ، قال الكرماني قوله (إنما الأعمال بالنيات) هذا التركيب يفيد الحصر عند المحققين...وقد وقع استعمال إنما موضع استعمال النفي والاستثناء كقوله تعالى:"**إنما تجزون ما كنتم تعملون**"[131]... وأوضح من هذا حديث (إنما الماء من الماء) ، فإن الصحابة الذين ذهبوا إليه لم يعارضهم الجمهور في فهم الحصر منه وإنما عارضهم في الحكم من أدلة أخرى كحديث (إذا التقا الختانان) [لاحظ فقه الحديث باستعمال الروايات والجمع بينها نفيا للتعارض بين حديثي (إنما الماء...) وحديث (إذا التقا ...) وإن كان ابن حجر قد ساقهما في هذا الموضع للاستشهاد اللغوي على استعمال(إنما) التي تفيد الحصر ، ولكن في سياق ذلك ذكر أن الصحابة عارضوا بعضهم باستشهادهم بالحديث الثاني ، لبيان المعنى من النصين معا وللوقوف على حكم وجوب الغسل للجنابة إذ تعارض بشأنها نصان] وقال ابن عطية(إنما) لفظ لا يفارقه المبالغة والتأكيد حيث وقع ، ويصلح مع ذلك للحصر إن دخل في قصة ساعدت عليه ، فجعل وروده للحصر مجازا يحتاج إلى قرينة [فها هو ابن حجر يغوص في الجانب اللغوي لألفاظ الحديث، ويسوق كلام العلماء ومختلف توجيهاتهم اللغوية]... الأعمال تقتضي عامِلين والتقدير الأعمال الصادرة من المكلفين ، وعلى هذا هل يخرج أعمال الكفار؟، الظاهر الإخراج لأن المراد بالأعمال أعمال العبادة ، وهي لا تصلح من الكافر وإن كان مخاطبا بها معاقبا على تركها ، ولا يرد العتق والصدقة لأنهما بدليل آخر"[132]، [وكأن ابن حجر يستثنيهما لأنهما يدل عليهما دليل آخر استثناهما من هذا الحكم العام لعمل الكافر ،فهو لا يستثني إلا ما استثناه الدليل، وهذا وغيره كثير في فتح الباري هو التطبيق العملي لقواعد فقه الحديث] .

قال الحافظ ابن حجر :" قوله (**بالنيات**) الباء للمصاحبة ويحتمل أن تكون للسببية ، بمعنى أنها مقومة للعمل فكأنها سبب في إيجاده... قال النووي النية القصد وهو عزيمة القلب ...وقال البيضاوي: النية عبارة

يحتسبها صدقة ، و قال النبي ﷺ :(و لكن جهاد ونية) الحديث رقم (54) . ولك أن تتأمل عنوان هذه الترجمة الطويلة لهذا الباب وما فيها من الفقه العميق والفهم الدقيق !!

[129] _ في باب الخطإ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوهولا عتاقة إلا لوجه الله ،وقال النبي صلى اللهى عليه وسلم (لكل امرئ ما نوى) حديث رقم 2529 .

[130] _ في باب من هاجر أو عمِل خيرالتزويج امرأة فله ما نوى ، حديث رقم (5070) .

[131] سورة : الطور ،آية :16 .

[132] _ فتح الباري ج1/ ص 8_9_10_11 .

عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع أو دفع ضر حالا أو مآلا ، والشرع خصصه بالإرادة المتوجهة نحو الفعل لابتغاء رضا الله وامتثال حكمه ،والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده ، وتقسيمه أحوال المهاجر فإنه تفصيل لما أجمل ... وقال شيخنا شيخ الإسلام[133]:الأحسن تقدير ما يقتضي أن الأعمال تتبع النية لقوله في الحديث (**فمن كانت هجرته**)إلى آخره ، وعلى هذا يقدر المحذوف كونا مطلقا من إسم فاعل أو فعل ، ثم لفظ العمل يتناول فعل الجوارح حتى اللسان فتدخل الأقوال ، قال ابن دقيق العيد : وأخرج بعضهم الأقوال وهو بعيد ، ولا تردد عندي في أن الحديث يتناولها...

الظاهر أن الألف واللام في النيات معاقبة للضمير ، والتقدير الأعمال بنياتها ، وعلى هذا فيدل على اعتبار نية العمل من كونه مثلا صلاة أو غيرها ، ومن كونها فرضا أو نفلا ظهرا مثلا أو عصرا ، مقصورة أو غير مقصورة وهل يحتاج في مثل هذا إلى تعيين العدد ؟ فيه بحث والراجح الاكتفاء بتعيين العبادة التي لا تنفك عن العدد المعين كالمسافر مثلا ليس له أن يقصر إلا بنية القصر ، لكن لا يحتاج إلى نية ركعتين لأن ذلك هو مقتضى القصر والله أعلم .[فها هو ابن حجر يذكر كلام الفقهاء وتوجيهاتهم لمعنى اللفظة الواردة في الحديث ، وما يترتب على ذلك من أحكام فقهية ، و يبذل قصارى جهده في إيراد كل ما يمكن أن يفيد في بيان ما تحتمله اللفظة من معنى ، حتى يكون الشرح مستوعبا والبيان كافيا ، ورغم ذلك يأبى الحافظ ابن حجر إلا أن يذيل هذا المجهود بقوله والله أعلم].

قوله (**وإنما لكل امرئ ما نوى**)...وقال ابن دقيق العيد : الجملة الثانية تقتضي أن من نوى شيئا يحصل له ، يعني إذا عمله بشرائطه أو حال دون عمله له ما يعذر شرعا بعدم عمله ، وكل ما لم ينوه لم يحصل له ، ومراده بقوله ــ ما لم ينوه ــ أي لا خصوصا ولا عموما ، أما إذا لم ينو شيئا مخصوصا لكن كانت هناك نية عامة تشمله فهذا مما اختلف فيه أنظار العلماء ، ويتخرج عليه من المسائل ما لا يحصى ، وقد يحصل غير المنوي لمدرك آخر كمن دخل المسجد فصلى الفرض أو الراتبة قبل أن يقعد ، فإنه يحصل له تحية المسجد نواها أو لم ينوها، لأن القصد بالتحية شغل البقعة وقد حصل ، وهذا بخلاف من اغتسل يوم الجمعة عن الجنابة ، فإنه لا يحصل له غسل الجمعة على الراجح ، لأن غسل الجمعة ينظر فيه إلى التعبد لا إلى محض التنظيف ، فلا بد فيه من القصد إليه بخلاف تحية المسجد والله أعلم . وقال النووي : أفادت الجملة الثانية اشتراط تعيين المنوي كمن عليه صلاة فائتة ، لا يكفيه أن ينوي الفائتة فقط، حتى يعينها ظهرا مثلا أو عصرا ، ولا يخفى أن محله ما إذا لم تنحصر الفائتة ... ومن ثم قال الغزالي حركة

[133] ــ وأحيانا يصرح باسمه فيقول قال شيخنا شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني ، أنظر فتح الباري ج1/ ص 11 .

اللسان بالذكر مع الغفلة تحصل الثواب لأنه خير من حركة اللسان بالغيبة ، بل هو خير من السكوت مطلقا ، أي المجرد عن التفكر ، قال وإنما هو ناقص بالنسبة إلى عمل القلب ، انتهى، ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم (في بضع أحدكم صدقة) ثم قال في الجواب عن قولهم (أيأتي أحدنا شهوته ويؤجر ؟ أرأيت لو وضعها في حرام) وأورد على إطلاق الغزالي أنه يلزم منه أن المرء يثاب على فعل مباح لأنه خير من فعل الحرام وليس ذلك مراده ، وخص من عموم الحديث ما يقصد حصوله في الجملة فإنه لا يحتاج إلى نية تخصه كتحية المسجد كما تقدم ..."[134] .

قال الحافظ ابن حجر :" قوله (**فمن كانت هجرته إلى دنيا**) كذا وقع في جميع الأصول التي اتصلت لنا عن البخاري بحذف أحد وجهي التقديم وهو قوله (**فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله**) إلى آخره ، [لاحظ مقارنة ابن حجر بين الروايات، إنه يمر على ألفاظ الحديث كلها فيقارنها حرفا حرفا و لفظة لفظة ، ويسوق الشواهد على ذلك من كلام من سبقه من العلماء] قال الخطابي : وقع هذا الحديث في روايتنا وجميع نسخ أصحابنا مخروما قد ذهب شطره ، ولست أدري كيف وقع هذا الإغفال ...و نقل ابن التين كلام الخطابي مختصرا وفهم من قوله مخروما أنه قد يريد أن في السند انقطاعا ، فقال من قبل نفسه لأن البخاري لم يلق الحميدي ، وهو مما يُتعجب من إطلاقه ، مع قول البخاري حدثنا الحميدي وتكرار ذلك منه في هذا الكتاب ، وجزم كل من ترجمه بأن الحميدي من شيوخه في الفقه والحديث... وقد رويناه من طريق بشر بن موسى وأبي إسماعيل الترمذي وغير واحد عن الحميدي تاما ، وهو في مصنف قاسم بن أصبغ ومستخرجي أبي نعيم على الصحيحين ، وصحيح أبي عوانة من طريق الحميدي ،[ولك أن تتأمل أيضا في هذه الإحاطة العجيبة بمختلف كتب الحديث ودواوين السنة ، حيث يطوف بك الحافظ ابن حجر بين عدد كبير منها كلما احتاج إلى ذلك ، ليؤكد على ورود رواية أو لفظ للحديث في أحد هذه المصادر، ومن أخرجه من أئمة النقل والرواية ، مستعينا بهذه النصوص في حل إشكال أو كشف معنى أو رد اعتراض أو غير ذلك] فإن كان الإسقاط من غير البخاري فقد يقال لم اختار الابتداء بهذا السياق الناقص، والجواب قد تقدمت الإشارة إليه ، وأنه اختار الحميدي لكونه أجل مشايخه المكيين إلى آخر ما تقدم في ذلك من المناسبة، وإن كان الإسقاط منه فالجواب ما قاله أبو مُحَمَّد علي بن أحمد بن سعيد الحافظ في أجوبة له على البخاري: أن أحسن ما يجاب به هنا أن يقال لعل البخاري قصد أن يجعل لكتابه صدرا يستفتح به،على ما ذهب إليه كثير من الناس من استفتاح كتبهم بالخطب المتضمنة لمعاني ما ذهبوا إليه من التأليف، فكأنه ابتدأ كتابه بنية رد علمها إلى الله ، فإن علم منهأنه أراد الدنيا أو عرض إلى شيء من

---

[134]_ فتح الباري ج1/ ص 11_12_13 .

معانيها فسيجزيه بنيته ، ونكب عن أحد وجهي التقسيم مجانبة للتزكية التي لا يناسب ذكرها في ذلك المقام ، انتهى ملخصا ، [إذا لخص ابن حجر الكلام المنقول يشير إلى ذلك حرصا على الأمانة العلمية] ، وحاصله أن الجملة المحذوفة تشعر بالقربة المحضة والجملة المبقاة تحتمل التردد بين أن يكون ما قصده يحصل القربة أو لا ، فلما كان المصنف كالمخبر عن حال نفسه في تصنيفه هذا بعبارة هذا الحديث ، حذف الجملة المشعرة بالقربة المحضة فرار من التزكية ، وبقى الجملة المترددة المحتملة تفويضا للأمر إلى ربه المطلع على سريرته المجازي له بمقتضى نيته .

ولما كانت عادة المصنفين أن يضمنوا الخُطب اصطلاحَهم في مذاهبهم واختياراتهم،وكان من رأي المصنف **جواز اختصار الحديث والرواية بالمعنى والتدقيق في الاستنباط وإيثار الأغمض على الأجلى، وترجيح الإسناد الوارد بالصيغ المصرحة بالسماع على غيره، استعمل جميع ذلك في هذا الموضع بعبارة هذا الحديث متنا وإسنادا** ... فهو مصير من البخاري إلى جواز الاختصار في الحديث ولو من أثنائه، وهذا هو الراجح والله أعلم... [فهي إذن صناعةأَحوذي[135] خبير، فإن ظهر باديَ الرأي أن هذا الحديث الذي سقط أو أسقط بعضه يمكن أن يكونذلك من مسوغات الطعن في البخاري، فكيف يصدق عليه ذلك؟ فهاهو الحافظ ابن حجر ينبؤكبمالم يخطربالك مما يمكن أن يكون الإمام البخاري رحمه الله قصد إليه من خلال اختياره رواية هذا الحديث،فلله در الحافظ كيف استخرج هذه المعاني الخفية، والنكت العصية، فلو جلس المرء مع هذا النص مائة عام ما ظفر بذلك!!!]

قوله (**هجرته**)الهجرة الترك ، والهجرة إلى الشيء الانتقال إليه عن غيره ، وفي الشرع ترك ما نهى الله عنه وقد وقعت في الإسلام على وجهين : الأول الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن كما في هجرتي الحبشة وابتداء الهجرة من مكة إلى المدينة ، الثاني الهجرة من دار الكفر إلى دار الإيمان ، وذلك بعد أن استقر النبي ﷺ بالمدينة وهاجر إليه من أمكنه ذلك من المسلمين ..."[136] .

قال ابن حجر : " قوله (**إلى دنيا**) بضم الدال **وحكى ابن قتيبة كسرها** ، وهي فُعلى من الدنو أي القرب، سميت بذلك لسبقها للأخرى، وقيل سميت دنيا لدنوها إلى الزوال، واختلف في حقيقتها...

قوله (**يصيبها**) أي يحصلها ، لأن تحصيلها كإصابة الغرض بالسهم بجامع حصول المقصود .

---

[135]_ قال ابن خلكان :" قال الأصمعي : الأحوذي المشمر في الأمور القاهر لها ، الذي لا يشذ عليه منها شيء " مقدمة عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي لأبي بكر بن العربي، (مقدمة المحقق)ص 9 .

[136]_ فتح الباري ج1/ ص13_14 .

قوله (**أو امرأة**) قيل التنصيص عليها من الخاص بعد العام للاهتمام به ... ونكتة الاهتمام الزيادة في التحذير لأن الافتتان بها أشد ... ونقل ابن دحية أن إسمها [إسم أم قيس] قيلة بقاف مفتوحة ثم تحتانية ساكنة ...

قوله (**فهجرته إلى ما هاجر إليه**)يحتمل أن يكون ذكره بالضمير ليتناول ما ذكر من المرأة وغيرها ، وإنما أبرز الضمير في الجملة التي قبلها وهي المحذوفة لقصد الالتذاذ بذكر الله ورسوله وعظم شأنهما ، بخلاف الدنيا والمرأة فإن السياق يشعر بالحث على الإعراض عنهما ... وإنما أشعر السياق بذم من فعل ذلك بالنسبة إلى من طلب المرأة بصورة الهجرة الخالصة ، فأما من طلبها مضمومة إلى الهجرة فإنه يثاب على قصد الهجرة لكن دون ثواب من أخلص ، وكذا من طلب التزويج فقط لا على صورة الهجرة إلى الله ، لأنه من الأمر المباح الذي قد يثاب فاعله إذا قصد به القربة كالإعفاف ، ومن أمثلة ذلك ما وقع في قصة إسلام أبي طلحة [توظيف ابن حجر في فقه الحديث سير الصحابة ﷺ] فيما رواه النسائي عن أنس قال تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الإسلام ، أسلمت أم سليم قبل أبي طلحة فخطبها ، فقالت إني قد أسلمتُ فإن أسلمتَ تزوجتك ، فأسلم فتزوجته ، وهو محمول على أنه رغب في الإسلام ودخله من وجهه وضم إلى ذلك إرادة التزويج المباح ، فصار كمن نوى بصومه العبادة والحمية ... وأما إذا نوى العبادة وخالطها شيء مما يغاير الإخلاص فقد نقل أبو جعفر بن جرير الطبري عن جمهور السلف أن الاعتبار بالابتداء، فإن كان في ابتدائه لله خالصا لم يضره ما عرض له بعد ذلك من إعجاب وغيره ،والله أعلم .

[فانظرإلى ما سيستخرجه الحافظ ابن حجر من الفوائد والأحكام من هذا النص الحديثي]

- واستدل بهذا الحديث على أنه لا يجوز الإقدام على العمل قبل معرفة الحكم ، لأن فيه أن العمل يكون منتفيا إذا خلا عن النية .
- ولا يصحنية فعل الشيء إلا بعد معرفة حكمه .
- وعلى أن الغافل لا تكليف عليه لأن القصد يستلزم العلم بالمقصود، والغافل غير قاصد .
- وعلى أن من صام تطوعا بنية قبل الزوال أن لا يحسب له إلا من وقت النية وهو مقتضى الحديث ، لكن تمسك من قال بانعطافها بدليل آخر ، ونظيره حديث (من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها) أي أدرك فضيلة الجماعة والوقت ، وذلك بالانعطاف الذي اقتضاه فضل الله تعالى .

وعلى أن **الواحد الثقة** إذا كانفي مجلسجماعة ثم ذكر عن ذلك المجلس شيئا لا يمكن غفلتهم عنه ، ولم يذكره غيره أن ذلك لا يقدح في صدقه خلافا لمن أعلّ بذلك ، لأن علقمة ذكر أن عمر خطب به على المنبرثم لم يصح من جهة أحد عنه غير علقمة .

واستدل بمفهومه على أن ما ليس بعمل لا تشترط النية فيه ، ومن أمثلة ذلك جمع التقديم، فإن الراجح من حيث النظر أنه لا يشترط له نية بخلاف ما رجحه كثير من الشافعية ، وخالفهم شيخنا شيخ الإسلام وقال : الجمع ليس بعملوإنما العمل الصلاة ، ويقوي ذلك أنه عليه الصلاة والسلام جمع في غزوة تبوك ولم يذكر ذلك للمأمومين الذين معه ، ولو كان شرطا لأعلمهم به[توظيفه لسيرة رسول الله ﷺ و اختيار الشواهد والأمثلة من فعله عليه السلام].

واستدل به على أن العمل إذا كان مضافا إلى سبب ويجمع متعدده جنس، أن نية الجنس تكفي، كمن أعتق عن كفارة ولم يعين كونها عن ظهار أو غيره ، لأن معنى الحديث إن الأعمال بنياتها، والعمل هنا القيام بالذي يخرج عن الكفارة اللازمة ، وهو غير محوج إلى تعيين سبب ، وعلى هذا لو كانت عليه كفارة وشك في سببها أجزأه إخراجها بغير تعيين .

وفيه زيادة النص على السبب ، لأن الحديث سيق في قصة المهاجر لتزويج المرأة ، فذكر الدنيا مع القصة زيادة في التحذير والتنفير .

وقال شيخنا شيخ الإسلام: فيه إطلاق العام وإن كان سببه خاصا ، فيستنبط منه الإشارة إلى أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وسيأتي ذكر كثير من فوائد هذا الحديث في كتاب الإيمان[137] حيث قال المصنف في الترجمة فدخل فيه العبادات والأحكام إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق" [138] [فالحافظ ابن حجر رحمه الله يشوق القارئ ليقف معه على باقي فوائد هذا الحديث في كتاب آخر ، هو كتاب الإيمانمن صحيح البخاري ، لأن البخاري رحمه الله كان يخرج الحديث في أكثر من موضع ، وحيثما أخرجه فابن حجر قمين بكشف معاني تراجم الأبواب، والإلماع إلى مختلف أوجه المناسبات الظاهرة والخفية، (فتراجمه حيرت الأفكار وأدهشت العقول والأبصار)[139]، أما هذا الحديث فتخريجه في عدة أبواب دليل على غزارة فوائده ، ولهذا فإنه فلم يكن عبثا أن يوصف هذا الحديث إذن بأنه ثلث الإسلام، لما يتضمنه من المعاني والحكم الكثيرة التي تعني المكلفين في عباداتهم ومختلف أعمالهم وأحوالهم .].

---

[137]_ سبقت الإشارة إلى موضع الحديث من كتاب الإيمان في هامش ص 35 فانظُرها ، أما شرح كتاب الإيمان فيوجد في ج 1/ ص 125 من فتح الباري (مع مراعاة طبعة فتح الباري المعتمدة في هذا المطبوع ، وسبق التنبيه عليها في ص 28).

[138]_ فتح الباري ج1/ص 15_16_17 .

[139]_ هذا كلام القنوجي في الحطة ص 171 .

[هذا المثال والنموذج الذي سقناه من فتح الباري فيه استثمار واضح وحسن توظيف لمختلف علوم فقه الحديث ، العلوم المرتبطة بالأسانيد والرجال ومصطلح الحديث بصفة عامة ، والعلوم المرتبطة بفقه المتون كعلم مختلف الحديث وغريب الحديث وأسباب ورود الحديث ، وإن كان بعضها لم يظهر في هذا النموذج ، وخاصة ما يتعلق بتوظيف علم ناسخ الحديث ومنسوخه .

والمتأمل في ما أوردناه عن ابن حجر ، يظهر بشكل جلي وواضح طول نفس هذا الإمام العلم الشامخ في فقه الحديث ، وإحاطته بكثير من العلوم والمعارف،وسعة تتبعه واستقصائه للأحاديث من حيث أسانيدها ومتونها، فكأنه ما أبقى شيئا للمتعقب ،وكأن الرجل ما خلق إلا لهذا الفن، مع دقة عبارة ووضوح إشارة ، وأدب جم وتواضع،يدلك على ذلك أنه يختم مناقشاته وتوجيهاته واستنباطاته بإرجاع العلم لمن وصف نفسه بذلك، وهو الله سبحانه وتعالى[140] ، فلا يتردد الحافظ في أن يجعل مسك ختام شرحه لكلمة أو لمقطع من حديث أو نحو ذلك، قوله: (والله أعلم ، والله سبحانه وتعالى أعلم، والعلم عند الله تعالى،والله أعلم بالصواب...) ،يعتمد الحافظ ابن حجر كلام العلماء قبله من المشارقة والمغاربة ، فينخل أقوالهم ويغربلها ، يتبناها حينا ويؤيدها، ويردها أحيانا ويوهنها .

إن الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ليجتهد غاية وسعه حتى ينتصر لصنيع الإمام البخاري في صحيحهمهما كان ، فكلما وجد مخرجا لما ذهب إليه البخاري من اختيار إلا ودافع عنه بكل ما أوتي من علم، فهو في هذا المضمار لا يجارى ولا يشق له غبار ، كيف وإنه خبر صحيح البخاري سنوات عديدة وأعواما مديدة !!!، بارت مع خبرته حجج الخصوم ، وهوت معها نواقص الفهوم.

إن الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى قدم خدمة جليلة لصحيح الإمام البخاري لا تضاهيها أي خدمة على الإطلاق ، وفى فيها بالدين الذي بقي على عاتق الأمة تجاه صحيح البخاري ، من خلال شرحه فتح الباري الذي تربع على عرش الصدارة والأسبقية ، بين كل شروح الصحيح الموجودة في الدنيا ، بل وشروح كتب السنة برمتها دون استثناء .

ب_شروح صحيح مسلم بن الحجاج :

وهذه الشروح المذكورة كلها مطبوعة .

_المعلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله المازري (ت536هـ) .

_ إكمال المعلم بفوائد مسلمللقاضي عياض (ت 544 هـ)

[140] _قال تعالى : " **والله بكل شيء عليم** " سورة : الحجرات،الآية : 16.

ـ صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط،لابن الصلاح الشهرزوري(ت 643 هـ) .

ـ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس القرطبي (ت 656هـ) .

ـ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لمحيي الدين النووي (ت676هـ) .

ـ إكمال إكمال المعلم لأبي عبد الله مُحَمَّد بن خليفةالأبي (ت 728هـ) .

ـ الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج للسيوطي (ت911هـ) .

ـ حاشية على صحيح مسلم للسندي (ت 1136هـ) .

ـ السراج الوهاج من كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجاج لصديق حسن خان القنوجي(ت1307هـ).

ج_**شروح موطأ الإمام مالك**:

و يوجد من شروحه الآن ـ ما بين مخطوط منها ومطبوع ـ سبعة وعشرون شرحا[141]، وهذه الشروح التي سأذكر كلها مطبوعة ماعدا شرح أبي نصر الداودي ـ فيما أعلم ـ ، ومنها ما يلي :

ـ شرح أحمد بن نصر الداودي (ت402هـ) ، سماه "النامي" [142].

ـ التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر القرطبي (ت463هـ) .

ـ الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار مما رسمهالإمام مالك في الموطإمن الرأي والآثار لابن عبد البر القرطبي أيضا.

وقد اختصره في كتاب " الكافي في فقه أهل المدينة ".

ـ المنتقى لأبي الوليد الباجي (ت474هـ) .

ـ المسالك على موطإ مالك لأبي بكر بن العربي (ت 546هـ) .

ـ القبس على موطإ مالك بن أنس لأبي بكر بن العربي أيضا .

ـ الاقتضاب في غريب الموطأ و إعرابه على الأبواب لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الحق التلمساني (ت 625هـ) ، (وقد ركز فيه على الغريب كما هو واضح من عنوانه).

ـ تنوير الحوالك شرح موطأ مالك لجلال الدين السيوطي (ت911هـ) .

---

[141] ـ يقول د.رفعت فوزي عبد المطلبعن هذه الشروح :" وقام بها أئمة أجلاء على خبرة كبيرة بفقه الحديث وقواعد توثيقه وروايته "مناهج المحدثين الأسس والتطبيق ص161 .

[142] ـ أنظر ترتيب المدارك ج7/ص103 ، وكتاب " النامي " هذا توجد منه نسخة في جامع القرويين تحت رقم (528) ، ونسخة بالخزانة الحسنية تحت رقم (8178) .

ـ المسوى شرح الموطأ لشاه ولي الله الدهلوي (ت 1176هـ) .

ـ التعليق الممجد لعبد الحي اللكنوي(ت1304هـ).

ـ كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ للطاهر بن عاشور،(وهو أيضا في الغريب).

والحمد لله رب العالمين

==========